الضوابط الأخلاقية والقانونية لتدعيم الأمانة العلمية في الجامعة الجزائرية

د. بوطورة أكرم
أستاذ محاضر أ

أ.زارع سعيدة
باحثة وأستاذة

جامعة العربي التبسي – تبسة

الملخص:

تقوم رسالة الجامعات في العصر الحالي بدور بالغ الأهمية في حياة الأمم والمجتمعات على اختلاف مستويات تطورها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، إذ لم تعد مقتصرة على الأهداف التقليدية من حيث البحث عن المعرفة والقيام بالتدريس فحسب، بل امتدت الرسالة لتشمل كل نواحي الحياة العلمية والتقنية والتكنولوجية، الأمر الذي جعلها تولي اهتماما بالغًا بمجال البحث العلمي كونه الوسيلة الرئيسية وأساس تحقيق الأهداف المنوطة بها.

لكن في الآونة الأخيرة ارتبط نشاط البحث العلمي بشكل غير مسبوق بظاهرة منافية للأخلاقيات المتعارف عليها في النشاط الأكاديمي وهي ما يعرف "بالسرقات العلمية" الناتجة أساسا على الإخلال "بالأمانة العلمية"، في ظل تطور تكنولوجي كبير سهل العملية، ناهيك عن الانفجار الوثائقي وبأشكال وحوامل مختلفة، ما صعب عملية اكتشاف هذه السرقات. هذا ما جعل الجامعة الجزائرية أمام تحدٍّ كبير في مجابهة الظاهرة.

Résumé

Dans nos jours l'université joue un rôle très important dans tous les domaines soit économique، culturelle ou sociale ; elle dépasse aussi sont traditionnels rôles qui est l'enseignement، elle est devenus un moyen du développement technologique.

Dans le temps actuelle la recherche scientifique a été envahie par un phénomène dangereux qui est le plagiat ou la fraude scientifique. Ce phénomène-là se développe en parallèle avec le développement scientifique et technologique، ce dernier a trouver un climat adéquat constitué par les différents supports documentaires et technologique et surtout l'absence total des lois et des règlementations. L'université

algérienne aussi victime de se fieux car il Ya pas un texte juridique qui culpabilise ces actes et ces fraudeurs.

تمهيد:

يعتبر البحث العلمي المدخل الطبيعي لكل نهضة حضارية والعماد الرئيسي لتحقيق التنمية المستدامة للمجتمعات التي تسعى لها، كما أنه ضرورة حتمية للحاق بركب الأمم المتقدمة، فمن غير المنطقي اعتباره نسقا موضوعيا ومجموعة من الإجراءات المنظمة الخالية من القيم، وإنما هو نشاط إنساني له ضوابطه الاجتماعية والأخلاقية لأن الجوانب المعرفية والمهارات وحدها لا تكفي لقيام الباحث ببحث علمي متميز وفق أصوله إلا إذا تحرّى أخلاقيات البحث العلمي التي تساعده على ضبط سلوكه وفق معايير سليمة في خطوات البحث وإجراءاته المتنوعة. فالمتخصصون في تدريس مناهج البحث العلمي يُنظِّرون بإلزامية التقيد بالأمانة العلمية فهي أعلى مراتب أخلاقيات البحث العلمي وجوهرها[1].

فبالإضافة إلى كون الأمانة قيمة أخلاقية فهي كذلك قيمة دينية عظم الله سبحانه وتعالى شأنها في مواضع كثيرة في القرآن الكريم في قوله تعالى: { إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولا } (سورة الأحزاب 72) ،وقوله تعالى: { وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعالَمِينَ (192) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (193) }(الشعراء:192-193).

والأمانة قيمة علمية كذلك، فالباحث مطالب بها في جميع خطوات البحث؛ بدءا من اختياره لموضوع بحثه وإبراز أهميته وصولا إلى الأمانة عند استعانته بجهد غيره سواء في الدراسات السابقة أو المصادر والمراجع أو أي وثيقة استعان بها في موضوعه، حيث ينطوي تحت الأمانة العلمية جملة من السلوكيات التي تندرج تحت عنصر الانتهاكات العلمية كما يصفها بيتر درنث* ضمن ثلاثة تصنيفات رئيسية: "الغش "،"الخداع والتضليل "و"انتهاك حقوق الملكية الفكرية".

ففي ظل الانفجار الوثائقي وتعدد أشكال النشر والمتغيرات التكنولوجية والتقنية والعلمية التي شهدها العالم اليوم أصبح من المستحيل بما كان التحكم والسيطرة على

الإنتاج الفكري بأشكاله المتعددة الأمر الذي ساعد على تفشي العديد من المظاهر غير الصحية في مجال البحث العلمي كتجارة البحوث الأكاديمية والسرقات العلمية والقرصنة.... فمن هذا المنطلق تبرز أهمية المطالبة بالالتزام بالأمانة العلمية في البحث العلمي في ظل واقعنا الاجتماعي والاقتصادي الذي يعرف ركودا في تطور عجلة التنمية وما نعانيه من أزمة اقتصادية خانقة.

فالوسط الأكاديمي للجامعات الجزائرية ليس بمعزل عن مثل هذه الظواهر والممارسات اللاأخلاقية التي طالت ولا تزال تطول إنجاز البحوث الجامعية في إطار التكوين الأكاديمي والدراسات العليا والذي جعلها في ذيل قائمة ترتيب الجامعات من حيث التطور والابتكار في البحوث الأكاديمية[2]،وعلى الرغم من أن وزير التعليم العالي والبحث العلمي السيد الطاهر حجار** أكد في تصريح له لجريدة الشروق عند إشرافه على الانطلاق الرسمي للسنة الجامعية 2016 /2017 من ولاية بسكرة حيث تطرق السيد الوزير إلى موضوع السرقات العلمية التي شكلت محور الدرس الافتتاحي للسنة الجامعية من جامعة محمد خيضر، مشيرا إلى أن الحالات المسجلة بالجزائر جد شاذة، مقارنة بما يحدث في دول العالم، مذكرا بالنصوص التنظيمية التي تدعّم بها القطاع مؤخرا لمحاربة الظاهرة، واعتبر السيد حجار أن ميثاق أخلاقيات المهنة يلعب دورا تربويا وتوعويا لأن الأمر يتعلق، حسبه- بصون الأمانة العلمية حين تنقل معلومات وجب نسبها لأصحابها، وهو إجراء مشروع في البحث العلمي[3].

كما نوه السيد الوزير بأن أغلب السرقات يتم اكتشافها قبل طرحها للمناقشة، وبالتالي لا تعتبر سرقة بالنظر إلى أن المجلس العلمي يرفض مناقشة أطروحة مشبوهة ما يبين كما قال- يقظة المجالس العلمية على كل المستويات.

إلا أن كل الأخبار في مختلف الجرائد والصحف والقنوات الوطنية تؤكد عكس ذلك في ظل غياب معطيات رسمية لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي الجزائرية حول عدد حالات السرقات العلمية، حيث توصل معد التحقيق عبر إجراء بحث مدقق في الصحافة الجزائرية، إلى إحصاء موثق لتسجيل 22 حالة سرقة علمية منذ يناير/كانون الثاني 2011 حتى نفس الشهر من عام 2016 في مختلف جامعات الجزائر سرقات علمية مفضوحة وفقا للبيانات الإحصائية الموثقة من قبل معد التحقيق، فإن 16 سرقة

علمية تمت في أطروحة الدكتوراه و5 في رسالة الماجستير وسرقة في بحث علمي، فيما تكشف الإحصائية أن السرقة تمت لـ11 ضحية من دول إيران وفلسطين المحتلة وفيتنام وبولندا والمغرب والسعودية والعراق ومصر، فيما تم ضبط 05 حالات في جامعة خنشلة، شرقي الجزائر وحدها، كأكثر الجامعات التي جرت فيها سرقة للأعمال والرسائل العلمية[4].

1) تعريف الجامعة الجزائرية :

قبل إعطاء تعريف للجامعة الجزائرية وجب علينا أولا التعريف بالجامعة بوجه عام كونها الكيان المادي الذي يحتضن البحث العلمي والقائمين به وكذا القيمين عليه، فمن خلال ما ورد في أدبيات الموضوع لاحظنا أنه لا يوجد تعريف علمي قائم بذاته متفق عليه من طرف العلماء والمفكرين للجامعة[5].حيث اختلف الباحثون في تعريفهم للجامعة بين من يعرفها على أساس عنصرها ومن يعرفها على أساس طبيعتها.

يعرفها "أبراهام فلكسر" "IBRAHAM FLEQCER" على أنها: مركز للتعليم ومكسرة للحفاظ على المعرفة، وزيادة المعرفة الشاملة وتدريب الطلاب الذين فوق مستوى المرحلة الثانوية[6]. "

أما محمد الصالح مرمول فقد عرفها على أنها :"المؤسسة العلمية التي تضم النخبة الممتازة في المجتمع ويمكن اعتبارها من هذه الناحية السلطة العليا بفضل ما يوجد فيها من أنواع العلم والمعرفة والبحث والاستكشاف والاختراع في مختلف ميادين العلم[7]."

أما عن مفهوم الجامعة الجزائرية فحسب المرسوم 03-579 المؤرخ في 23 أوت 2004 المتضمن القانون الأساسي النموذجي في الجامعة، تعتبر الجامعة في الجزائر مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي[8].

حيث تعتبر الجامعة في الجزائر مؤسسة تعليمية تتكون من ثلاث بُنَى وهي:

- ✓ البنية البشرية: وتتكون من العمال الإداريين، العمال البسطاء الذين يزاولون الأعمال البسيطة الخدمية، الأساتذة الذين يمثلون الفئة العاملة بالتدريس، والطلبة وتعتبر أهم فئة في البنية البشرية للجامعة إلى جانب المدرسين وتمثل أكبر فئة من حيث الكم ولها علاقة دائمة مع العمال الإداريين والأساتذة.

- ✓ البنية القانونية: على اعتبار الجامعة مؤسسة رسمية تنشأ بموجب مرسوم صادر عن الحكومة كما هو مبين أعلاه، فالجامعة منظمة ومسيرة بمجموعة من القوانين والأنظمة التي تضبط أعمالها وعلاقات عمالها وأساتذتها وكذا طلبتها...الخ.
- ✓ البنية المادية: وتتمثل في الهياكل والأبنية والمنشآت الموجودة للقيام بعدة وظائف أهمها الوظيفة التعليمية، الإدارية، البحثية والثقافية.

2) مشكلات الجامعة الجزائرية:

على الرغم من سعي الدولة الجزائرية بالاهتمام بالمؤسسة الجامعية ماديا من خلال تزويدها بالوسائل والتجهيزات والبرامج البيداغوجية والمناهج إلا أن أنها تعاني مشاكل عديدة تقف كحجر عثرة أمام تطور القطاع، بالمقارنة مع التحولات الاجتماعية والاقتصادية والعلمية والتكنولوجية التي عرفها العالم في الآونة الأخيرة، ومن أهم هذه المشكلات نذكر ما يلي:

- **مشكلة صعوبة التمويل:**

على الرغم من أن الجزائر من أكثر الدول إنفاقا على التعليم بصفة عامة وعلى التعليم العالي على وجه الخصوص، لكن في الآونة الأخيرة وحسب آخر الإحصائيات لوحظ انخفاض دعم الدول لمؤسسات التعليم العالي، فبعد أن كان الدعم يقدر بـ/ 6،2 % من الدخل القومي العام على المستوى العربي انخفضت إلى 5،8%، حيث يعتبر هذا الانخفاض تحديا أمام الجزائر في ظل تنامي الطلب الاجتماعي على التعليم العالي وبالتالي يجب على الجامعة الجزائرية الانفتاح على محيطها الاقتصادي على الصعيدين الوطني والدولي بغية تنويع موارد التمويل[9].

- **مشكلة الهياكل القاعدية والبناءات والتجهيزات:**

على الرغم من تزايد عدد الجامعات والمراكز الجامعية عبر التراب الوطني إلا أنها أضحت غير كافية لاستيعاب العدد الهائل من الطلبة باعتبارها (الجامعات) مصعدا اجتماعيا للطبقات الاجتماعية الأعلى ووسيلة لإزالة الفوارق بين طبقات المجتمع إلا أنها تعاني قلة الأبنية والمعدات والآلات والأدوات. حيث قامت الدولة كتدابير احترازية وحلول للمشاكل سابقة الذكر استغلال منشآت وأبنية من قطاعات أخرى غير مستغلة

لسد إشكال نقص الأبنية والهياكل البيداغوجية التي نادرا ما تكون مكيفة لمهامها الجديدة[10].

- **مشكلة التأطير:**

تشير الإحصائيات في قطاع التعليم العالي أن عدد الطلبة قد وصل إلى مليون طالب جزائري خلال سنة 2008 حيث أصبح هذا العدد يشكل تحديا يواجه الجامعة الجزائرية كونه يفوق عدد الأساتذة المؤطرين مما أدى إلى انخفاض مستوى التأطير نوعا ما خصوصا في السنوات الخمسة عشر الأخيرة. فالتأطير العام انتقل من أستاذ لكل 10 طُلّاب سنة 1985 إلى أستاذ واحد لكل 23 طالب سنة 1999 ،وهذا مردُّه لجملة من الأسباب أهمها :

- امتناع الأساتذة الجزائريين المكونين بالخارج عن العودة لأرض الوطن.
- تأخر مدة تكوين طلبة ما بعد التدرج (ماجستير-دكتوراه)
- توجه عدد معتبر من الأساتذة الجامعيين نحو قطاعات أخرى بها مزايا مادية أكبر.
- هجرة الأدمغة من الكفاءات العلمية نحو الخارج[11].

- **مشكلة الاختلال في التنظيم الإداري والعلمي:**

يعاني التنظيم الإداري والعلمي للجامعة من جملة من الاختلالات القانونية في أساليب التسيير لمدراء المعاهد وذلك بعد الرصد المعرفي لمختلف القوانين المنظمة للجامعة مثل المرسوم الرئاسي رقم 544/83 والقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 26 ماي 1987والمرسوم التنفيذي رقم: 177/93، حيث تتمثل هذه الاختلالات فيما يلي:

- عدم انسجام القانون النموذجي للجامعة المنصوص عليه رسميا في الجريدة الرسمية لسنوات 1983-1987-1993 مع الاحتياجات التنظيمية للجامعة.
- الفارق الكبير الموجود بين الصياغة النظرية للقانون النموذجي للجامعة[12]والواقع البشري والتنظيمي للجامعة بفئاتها المختلفة (أساتذة، طلبة، عمّال) ومؤسساتها المختلفة: رئاسة الجامعة، المصالح المشتركة والمعاهد.

3) تعريف الأمانة العلمية:

الأمانة بوجه عام –فضيلة إنسانية-تقتضي أن يحافظ المرء على حقوق الغير بوازع من أخلاقه وضميره، لا بتأثير الخوف من الجزاء الذي قد تفرضه السلطات.

"فالأمانة في مجال البحث العلمي تحمل نفس المعنى بيد أنها تترجم للحفاظ على حقوق الباحثين السابقين، حيث يلزم الباحث بالإشارة إلى المصادر التي استقى منها مختلف المعلومات أو البيانات التي استعان بها في بحثه. وتعني الإشارة إلى مصدر بكتابة بيانات كافية عنه، وفق أصول المنهج العلمي، مع إيضاح اسم المؤلف الذي ينسب إليه المصدر أو المرجع[13]".

وبالتالي فإن مصطلح الأمانة العلمية يشير إلى المسؤولية التي يتوجب على جميع منتسبي الوسط الأكاديمي الاضطلاع بها (هيئات جامعية، باحثين، أساتذة وطلبة)، ومعنى المسؤولية أن يلتزم الباحث بالإشارة إلى المصادر الأصلية للمعلومات المستخدمة في بحثه. حيث يرى الكاتب (سيد الهواري):" أنّ الأمانة العلمية هي وسيلة للتدليل على أصالة البحث وجودته، وبها يتمكن القارئ من الرجوع إلى الأصل لمعرفة نص الكلام[14]".

و نظرا لأن كل من مصطلحي "الأمانة العلمية" و"السرقات العلمية" متضادين من جهة ووجهان لعملة واحدة وهي الإخلال بأخلاق البحث العلمي من جهة أخرى، فهذا ما يخول لنا استعمالهما بطريقة تبادلية مع ضرورة إعطاء تعريف لمصطلح السرقات العلمية والإشارة للمصطلحات ذات العلاقة بها لإماطة الغموض واللبس عن مفاهيم ومصطلحات الدراسة.

اذا السرقات العلمية: "مفهوم شامل يعني السطو على أفكار الآخرين المنشورة في بحوث أو مقالات أو دراسات ذات قيمة علمية، بما في ذلك الانتحال Plagiarism أو الغش Cheating أو القرصنة Piracy، أي السطو على الإنتاج الفكري للآخرين ونشره دون الشارة إلى المصدر الأصلي بما يخالف قواعد النقل والاقتباس الذي يعد حقا مشروعا للجميع[15]."

من خلال هذا التعريف والتعريفات التي سبقته نخلص إلى أنه ينطوي تحت مفهوم الأمانة العلمية جملة من المسالك والمحاذير التي يعتبر الإقدام عليها بمثابة انتهاك لحقوق التأليف ومساسا بالنزاهة الأكاديمية، وتتمثل في[16]:

- ✓ السرقة الفكرية Plagiarism.
- ✓ السرقة الأدبيةLiterary theft.
- ✓ الانتحالPlagiarism.

✓ القرصنة الأدبيةLiterary piracy.

أمّا عن علاقة هذه المصطلحات ببعضها البعض فيمكن القول أنّ كل من مفهوم الانتحال ومفهوم السرقة الفكرية يتقاطعان ويتحدان في كونهما شكلاً من أشكال الإخلال بالأمانة العلمية، والمساس بحق المؤلف الذي يعتبر من أبرز أشكال حقوق الملكية الفكرية. ومن جهة أخرى يتصل حق المؤلف بالأمانة العلمية من خلال جزئية السرقة العلمية التي تستهدف المساس بحقوق المؤلفين والسطو على أعمالهم بشكل غير مشروع.

4) مظاهر الأمانة العلمية في البحث العلمي:

إذا كنا نعني بالأمانة العلمية الالتزام بالقواعد والمبادئ التي تخص العمل العلمي فإن مظاهر تلك الأمانة يتمثل في أن ننسب القول لمن قاله، والاعتراف بحقوق الآخرين العلمية وجهودهم التي أفادوا بها غيرهم، ويمكن حصر مظاهرها في النقاط التالية:

- **العدالة والإنصاف:**

على الباحث أن يكون منصف وموضوعي في بحثه وأن يقوم بمناقشة خصمه بالحجة والأدلة العلمية للوصول إلى الحقيقة..فيرى "الدويك "أن :"السلوك الأخلاقي مرتبط بإدراك العدالة الإجرائية، الإنصاف في العمليات كاتخاذ القرارات في توزيع الموارد، وعندما يصل للناس صورة بأن هذه العمليات غير منصفة، فإنه من المرجح أن يقابلوا ذلك بالاشتراك في سلوكيات غير أخلاقية هذا وترتبط العدالة والإنصاف بالاحترام المتبادل، والكرامة الإنسانية وغيرها من القيم التي تدعم النزاهة في كافة مجالات الحياة [17].

- **الشفافية:**

الشفافية مبدأ تنموي استثماري واقتصادي مهم، يعني ضرورة الإعلام عن الأنشطة والبرامج التي تنفذها المنظمة بحيث تكون متاحة للجميع. فهي تُعد أحد مبادئ الحوكمة وتعود هذه الأهمية إلى أنها السلاح الأول لمحاربة الفساد وعدم إساءة استخدام السلطة. وتهدف الشفافية على المستوى الوطني إلى تحسين صورة الوطن محلي ودولي في مجال الإصلاح ومكافحة الفساد، ونشر القيم الفاضلة في المجتمع التي تدعو إلى الإصلاح ومحاربة الفساد، كما تهدف إلى تنمية ثقافة المجتمع في مجال الإصلاح ونشر مكارم الأخلاق،

والسعي إلى تفعيل كافة القوانين والقرارات الداعمة للشفافية وغيرها من قيم ومبادئ النزاهة[18].

- **الحذر والحيطة:**

الحذر والحيطة يمثلان عنصرا الاستعداد لأي مخاطر واتخاذ أسباب نجاح خطوات البحث، فالحذر واتخاذ الحيطة إجراء وقائي مهم ودليل الدقة والإتقان في العمل البحثي. ويحول دون الذين يتلصصون على الجهود البحثية للآخرين. إن الحذر يبدو في غاية الأهمية أيضا في إبراز التعاون والصدق بين العلماء والاستخدام الفعال للمصادر العلمية. هذا وفي الغالب تأتي الأخطاء من خلال سوء استخدام الأدوات البحثية التي توفر لدينا معطيات البحث، إذ تقدم معلومات مشوشة ومنقوصة عن موضوع البحث فيقرأ الباحث بحثه بطريقة خاطئة وتتم الإجراءات البحثية بشكل غير موثوق به، ويترتب على ذلك نتائج غير سليمة ويمكن التقليل من خطر هذه الأخطاء باللجوء إلى مناقشة الأفكار والمعلومات مع الآخرين فيمن هم في نفس مجال التخصص وموثوق بهم، إلا أن هناك أموراً أخرى تفرض نفسها قد تعوق ذلك بشكل متكامل كالحفاظ على سرية العمل البحثي من غير الموثوق فيهم، كما قد لا يتوافر من الوقت وأخلاقيات التواصل في ذات الوقت في مجموعة العمل وغيرها. فهذا الأمر به إيجابيات تهم البحث وتقلل من أخطائه ولكن به من السلبيات أيضا نتيجة الانفتاح غير المحسوب مع شخصيات قد لا تعي المسئولية[19]

5) أشكال انتهاك الأمانة العلمية في البحث العلمي:

كما سبق وأشرت في الفصل المنهجي بإيجاز أن" بييتر درنث "يصنف الإخلال بالأمانة العلمية في ثلاث تصنيفات رئيسية هي:

- الغش؛ ويشمل أي مساس بسلامة البيانات ودقتها.
- الخداع والتضليل؛ ويشمل تعمد انتهاك قوانين التحليل المنهجي السليم للمعلومة، والترجمة غير الدقيقة.
- انتهاك حقوق الملكية الفكرية؛ وتشمل السرقات الأدبية والانتحال[20].

فبالإضافة إلى هاته التقسيمات الرئيسية الثلاث للإخلال بالأمانة العلمية فهذا لا ينفي وجود عدد كبير من الصور التي تندرج تحت نفس الطائلة نذكر أبرزها في النقاط التالية:

- **الإخلال بالأمانة العلمية من قبل الباحث: وتضم**
- **اختلاق نتائج علمية:** وذلك بتلفيق وتزييف نتائج علمية لم تقم على أساس البحث العلمي أو نتائجه التجريبية بادعاء أنها نتيجة عنه.
- **تحريف النتائج العلمية** :وذلك باستبعاد بعض النتائج التي لا تكون متسقة مع البحث، أو الهدف الذي يريد أن يصل له الباحث. أو عرضها بصورة ناقصة.
- **المبالغة في دلالات النتائج وأهميتها** :وذلك بإبراز بعض النتائج على حساب البعض الآخر لغرض يريده الباحث.
- **الانتحال أو السرقة العلمية** :وهي من أشد أنواع الإخلال بالأمانة العلمية، وذلك أن ينسب الباحث إلى نفسه جزءاً أو كلاً من عمل غيره دون الإشارة إلى ذلك.
- **عدم تحري الدقة في الإسناد والمراجع** :حيث يقوم بالمبالغة في سرد المراجع والإسناد إليها دون الرجوع لها لأغراض عدة منها الإيحاء بسعة الاطلاع.
- **الاستغلال الفكري** :وذلك بعدم الإشارة لجهود الغير الذين تمت الاستفادة منهم في صناعة الفكرة.
- **التضليل في كتابة السيرة العلمية:** ويكون بعدم تحري الدقة والمصداقية في كتابة السيرة العلمية والمبالغة فيها بهدف تظليل القارئ أو الحصول على مصلحة معينة[21].
- **الإخلال بالأمانة العلمية من قبل المحكم:و تضم[22]**
- عدم إبداء رأيه بنزاهة ومن دون تحيز.
- عدم التحكيم بموضوعية، وسرية، والا يكون من ضمن اختصاصه.
- المشاركة في تحكيم بحث مشارك أو مشرف عليه أو تابع لجهة ذات علاقة به
- عدم ذكر النص المرجع الأصلي الذي اتهم الباحث بالسرقة منه.
- عدم التفريق بين الخطأ الصادر عن قصد من الباحث والصادر من غير قصد.

و بما أننا استخدمنا في مذكرتنا هذه مصطلحي الأمانة العلمية والسرقة العلمية بطريقة تبادلية كونهما وجهان لعملة واحدة فالإخلال بالأولى يؤدي إلى التسبب في الثانية

،فكونهما متضادان في المفهوم وجب علينا من هذا المنطلق عرض أنواع السرقات العلمية في البحث الأكاديمي فيما يلي[23]:

- **السرقة العلمية الناتجة عن النسخ واللصق:** وتكون عند استخدام جملة أو تعبير استخداما حرفيا، كما ورد في مصدره الأصلي دون استخدام لعلامات التنصيص، والإشارة للمصدر.
- **السرقة العلمية باستبدال الكلمات:** وهي اقتباس جملة من أحد المصادر وتغيير بعض كلماتها لتبدو مبتكرة، ولتجنب ذلك يجب الحرص على وضع أي اقتباس-مهما كان حجمه- بين علامتي تنصيص وذكر اسم مؤلف الكتاب، أو المقالة المأخوذ منها، ويفضل أن لا يميل الباحث للاقتباس إلا إذا كان الاقتباس ذا فائدة خاصة في المسألة التي يحاول طرحها.
- **السرقة العلمية للأسلوب:** المقصود بها إتباع نفس طريقة كتابة المقالة الأصلية، جملة بجملة ومقطعا بمقطع، فهذه سرقة علمية مع أن المكتوب لا يتطابق مع الوارد في النص الأصلي ولا مع طريقة ترتيبه؛ هي سرقة للتفكير المنطقي الذي اتبعه المؤلف الأصلي في هندسة عمله.
- **السرقة العلمية باستخدام الاستعارة:** تستخدم الاستعارة إما لزيادة وضوح الفكرة، أو لتقديم شرح يلمس حس القارئ ومشاعره بطريقة أفضل من الوصف الصريح المباشر للعنصر أو العملية، لذا فالاستعارة وسيلة من الوسائل المهمة التي يعتمد عليها المؤلف في توصيل فكرته. ويحق له إذا لم يستطع صياغة استعارة خاصة به اقتباس الاستعارات الواردة في كتابات الآخرين شريطة رد مرجعيتها لأصحابها الأصليين.
- **السرقة العلمية للأفكار:** في حال الاستعانة بفكرة أبدعها باحث ما، أو مقترح قدمه لحل مشكلة ما، يجب نسبتها له بوضوح. ولا يجب الخلط هنا بين الأفكار والمفاهيم الخاصة، وبين مسلمات المعرفة التي لا يحتاج الباحث إلى نسبتها لأحد[24].

6) أسباب انتهاك الأمانة العلمية في البحث العلمي:

يرجع سلوك انتهاك الأمانة العلمية من طرف الباحثين الأكاديميين في البحث الأكاديمي إلى عدة أسباب نوجزها فيما يلي [25]:

- استغلال **هؤلاء** الباحثين غفلة بعض الأساتذة عن القيام بواجب الرقابة، والتمحيص، والقراءة المتأنية، والمراجعة الجادة لما يكتبه طلابهم، ويعد هذا السلوك نوع من السرقة الفكرية، ويقع في هذه الظاهرة نوع من الطالب الذين اختاروا الطريقة السهلة لإنجاز بحث علمي سيحصل بموجبه على شهادة جامعية عليا (دبلوم أو ماجستير أو دكتوراه) ، وللأسف ولا يبدو الكثير منهم مهتما لاحتمال أن تكون تلك الشهادة» شهادة مزورة ومنتحلة» .
- انتشار مراكز إعداد البحوث الجامعية التي تقدم خدماتها في "خدمة إعداد البحوث "، حيث يشرف هذا المركز أو ذاك على إنجاز الرسالة العلمية، من ألفها إلى يائها، مقابل أجر مادي، ويكفي الطالب أن **يقدم** للمركز اسم البحث المطلوب، ثم يتكفل هذا الأخير بإعداده بكافة فصوله ومقدمته وخاتمته ومراجعه، ليسلمه للطالب واسمه يتصدر الصفحة الأولى، دون بذل أي جهد منه سوى تفضُّله بحضور مناقشة ذلك البحث أو تلك الأطروحة. وهذه السنَّة متبعة في أغلب البحوث الجامعية.
- غياب لجنة مختصة بتتبع البحث العلمي داخل الجامعات العربية، يبقى الفضاء مفتوحا أمام الطلبة الذين يمارسون **سرقة** البحوث العلمية، للنجاة من أي ملاحقة قانونية أو أي عقوبات رادعة قد تحول دون استمرار هذه الظاهرة. وقد استشعرت بعض الدول العربية خطر هذه الظاهرة، فلجأت إلى إنشاء هيئات وطنية لمكافحة الفساد بكل أنواعه، ومن أبرز هذه الهيئات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، بالمملكة العربية السعودية، والتي أنشئت سنة 1432 هـ 2011 /م، وتعنى بمكافحة جميع أشكال الفساد الإداري والمالي والتعليمي.
- "الإفلاس العلمي والفكري" الذي يعاني منه هؤلاء الباحثون، وتعد سلوكاً يظهر دونية مرتكبيه ومحترفي السرقات العلمية ممن يدّعون المعرفة، وتعبّر عن مستواهم الفكري الهزيل، وهي تنطوي أيضا على **خطورة** كبرى تطرح المسؤولية القانونية والأخلاقية، باعتبارها ترتكب من قبل « باحثين» و «أكاديميين » يفترض فيهم النبل والنزاهة

العلمية وتقديم القدوة والنموذج للباحثين والطلبة في مجال الأمانة العلمية وأصول البحث العلمي.

- كما تعزو هذه الظاهرة كذلك للتطور الحاصل على مستوى التقنيات الحديثة ،حيث سهلت على الطالب والمتعلم إمكانية الوصول إلى المعلومة بأسهل الطرق، والاقتباس دون قيد أخلاقي رادع لمثل هذا **السلوك** الكسول المتنافي مع قيم الإبداع والاجتهاد، كما أن الاعتماد الكامل على شبكة الإنترنت في إعداد البحوث العلمية يؤدي إلى إنتاج باحث غير قادر على التعامل مع المصادر والمراجع العلمية من الكتب في المكتبات وخزانات المدارس والكليات[26].
- قصور القوانين والتشريعات أمام ظاهرة انتهاك الأمانة العلمية أو ما يعرف بالسرقات العلمية من حيث حماية **الإنتاج** الفكري، والجامعي منه على الخصوص، بعدما سهلت التكنولوجيا الحديثة عمليات القرصنة والسرقة. ويعد جمود القوانين، وعدم مسايرتها لتطور وسائل هذه القرصنة المعتمِدة على تطور التكنولوجيا الحديثة، إضافة إلى وضعية القضاء وما يحيط يتسم به من عدم الصرامة في فرض احترام القوانين، أو اقتصار العقوبات على بعض الغرامات المالية، كل ذلك يفرغ هذه الضوابط والقوانين من كل فعالية، الأمر الذي لا يشجع العديد من ضحايا القرصنة على اللجوء إلى القضاء.

7) آثار انتهاك الأمانة العلمية في البحث العلمي:

كما سبق وذكرنا أن الأمانة العلمية والسرقات العلمية وجهان لعملة واحدة يمكن إيجاز آثار انتهاكها (الأمانة العلمية) في البحث العلمي عامة في ما يلي[27] :

1. لا تقتصر انعكاسات سرقة البحوث الجامعية وتداعياتها فقط على الباحثين الأصليين، بل تنعكس على سمعة الجامعة أو المؤسسة الأكاديمية كلها، في ظل ضعف الإنتاج العلمي للكليات والمعاهد، وغياب هذه المؤسسات عن التصنيف العلمي السنوي ضمن500 مؤسسة جامعية على مستوى العالم.
2. ينعكس هذا الأمر بشكل جلي على مراكز البحوث، حيث يصعب عليها إيجاد خريجين أكفاء، قادرين على إعطاء الإضافة العلمية المطلوبة لمجال تخصصهم، ولمراكز البحوث التي ينخرطون فيها.

3. كما تنعكس سلبيات هذه الظاهرة على الدولة والمجتمع برمتهما، من حيث عرقلة مسيرة التنمية والتطور، ناهيك عن الانعكاسات السلبية على مستوى التنسيق والتعاون الدوليين في المجالات المختلفة والقطاعات الثقافية والصناعية والتقنية.
4. فضلاً على الأضرار المادية والمعنوية التي تلحقها هذه الظاهرة بالمؤسسات الجامعية، فإنها، أيضا، تعرقل تطور تأليف الكتب العلمية والمجلات كما تعيق نشرها وتوزيعها.
5. إن الضرر المعنوي الذي يسببّه محترفو السرقات العلمية لضحاياهم من المفكرين والباحثين، يتجاوز بقسوته الوصف، وبخاصة عندما يتعلق الأمر بنقل حرفي لرسائل جامعية جزئيا أو كليا، يتم الحصول بموجبها على "شهادات عليا "مزيفة، تؤهلهم لولوج عالم التدريس بالجامعة أو بمؤسسات تعليمية أخرى، أو على رأس مهمات إدارية مهمة في الدولة.

8) الضوابط القانونية للأمانة العلمية في البحث العلمي:

- **الإيداع القانوني**

يمكن تعريف الإيداع القانوني بصورة عامة بأنه :" تدابير حكومية تلزم منتجي كل أنواع المنشورات بإيداع عدد محدد من النسخ من كل منشور في مكتبات معينة أو مؤسسات مماثلة[28]".

كما تحفل المصادر ذات الصلة من معاجم وموسوعات وبحوث متخصصة بتعريفات عدة للإيداع القانوني، حيث يعرفه قاموس هارودز الإيداع القانوني بأنه" الطريقة التي بواسطتها تخول قانونيا مكتبات معينة باستلام نسخة أو أكثر من كل كتاب أو منشور آخر يطبع أو ينشر في البلاد[29]".

- **أهداف الإيداع القانوني:**

للإيداع القانوني مجموعة من الأهداف التي تمثل أساسا ضوابط لحفظ حقوق التأليف في البلد الواحد بالإضافة إلى حصر التراث الفكري المنتج ويمكن إيجاز أهداف الإيداع فيما يلي[30]:

- المحافظة على التراث الفكري للدولة.
- حماية حقوق التأليف.
- توفير مواد للتبادل.
- الضبط الببليوغرافي.
- توفير معلومات إحصائية عن حركة النشر الوطنية.
- تنمية مجموعات المكتبات.
- الرقابة على المطبوعات.
- توفير المطبوعات الحكومية.
- توفير إمكانية الوصول العالمي للمواد المنشورة.

- **قوانين الملكية الفكرية والأدبية:**

تعتبر السرقات العلمية باختلاف مضامينها وتعدد أساليب ارتكابها من قبيل الأفعال المجرمة قانوناً نظراً لانتهاكها لحق من حقوق الإنسان الفكرية وملكاته الإبداعية، إلاّ أنّ استفحالها وانتشارها بكثرة في السنوات الأخيرة يستدعي من جميع فعاليات الوسط الأكاديمي البحث عن حلول وآليات لحماية الحقوق الفكرية للباحثين وتكريس الممارسات الأكاديمية التي تدعم النزاهة الأكاديمية.

ولذلك لجأت العديد من الدول إلى تبني عدة تدابير قانونية، وذلك عن طريق تعديل قوانين الملكية الفكرية لتستوعب جزئية السرقة الفكرية والانتحال.

في حين ذهبت دول أخرى إلى استحداث قوانين خاصة بالانتحال أو السرقة الفكرية، وذلك عن طريق إقرار ما يعرف "بالدليل الاسترشادي أو الميثاق الأكاديمي" الذي يبين حقوق وواجبات ومسؤوليات كل منتسبي الوسط الأكاديمي (طلبة، أساتذة، باحثين) ويحدد بدقة كل الممارسات المنافية للبحث العلمي ويبين آليات مواجهتها والعقوبات المقررة لها[31].

وكنظرة عامة عن القوانين التي تجرم السرقة الفكرية في الجزائر فإنّ المشرع الجزائري للأسف لم يصدر أي قانون خاص يجرم السرقة العلمية بشكل مباشر، حتى قوانين الملكية الفكرية التي تعتبر أقرب فروع القانون تخصصاً بهذا النوع من الجرائم

لم تتناول صراحة جريمة السرقة العلمية أو الانتحال بالرّغم من تجريمها لكل أشكال الاعتداء على المصنفات التقليدية والإلكترونية.

غير أنّه يمكن إدراج السرقة العلمية ضمن حالات المساس بالحقوق المعنوية للمؤلف؛ وفي هذه الحالة فقد أكدت المادة 25 من الأمر 03-05 المتعلق بحق المؤلف[32] تحت مسمى "حق الأبوة" أنّه من بين الحقوق المعنوية المقررة للمؤلف على مصنفه، حقه في احترام سلامته والاعتراض على أي تعديل أو تشويه يدخل عليه، خاصةً إذا كان هذا التعديل يضر بمصلحته أو شرفه أو سَمعته. كما نصت المواد من 42 إلى 53 من ذات القانون على الأفعال التي تعتبر من قبيل الأعمال المشروعة في إطار استغلال المصنفات من ذلك الاستنساخ والترجمة والاقتباس والتحوير، واعتبرت أن أي استنساخ أو استغلال للمصنف خارج هذه الحالات يشكل تقليد، ويعاقب صاحبه بالحبس والغرامة المالية طبقا لما حددته المواد من 151 إلى 153 من ذات القانون.

ومن بين النصوص القليلة الذي تطرقت بشكل مباشر لهذه الظاهرة في المنظومة القانونية الجزائرية ولو بقليل من التفصيل نذكر القانون الأساسي الخاص بالأستاذ الباحث الدائم؛ حيث نص صراحةً في المادة 31 على تجريم كل أعمال الغش والانتحال والتزوير في المنشورات والأعمال البحثية ورسائل الدكتوراه وصنفها ضمن قائمة الأخطاء المهنية من الدرجة الرابعة[33]، وهي أخطاء قد ينجر عليها إمّا التسريح أو التنزيل للرتبة السفلى طبقاً لقانون الوظيفة العمومية.

كما أصدرت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في ديسمبر 2014 أول ميثاق جامعي لنظام الدكتوراه(LMD) تحت مسمى "ميثاق الأطروحة"؛ والذي يعتبر دليل مرجعي يحدد حقوق وواجبات كل من الطالب والأستاذ المشرف واللّجنة الجامعية ومخبر دعم التكوين. وقد تضمن هذا الميثاق بعض المواد التي تؤكد على موضوع الأمانة العلمية حيث ذكر تحت عنوان (السرية) ما يلي: "ضرورة التزام طالب الدكتوراه باحترام أخلاقيات البحث العلمي، لاسيما في مجال الملكية الفكرية للمصادر المستعملة"[34].

9) ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية:

يمكن تعريف هذا الميثاق على انه :" أداة تعبئة وأداة مرجعية لتسطير المعالم الكبرى التي توجه الحياة الجامعية، كما يمثل أرضية تستلهم منها القوانين الضابطة للآداب والسلوك وأشكال التنظيم المكرسة لها[35]".

كذلك يعرف على انه:" مجموعة المبادئ والمعايير الأخلاقية والواجبات المتفق عليها بين أعضاء هيئة التدريس التي تحكم ممارسات العمل بالجامعة، بهدف الارتقاء بالمنظومة الأخلاقية داخل الجامعة، وترسيخ الانتماء والولاء للجامعة والوطن[36]".

يتضمن ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية مجموعة من الالتزامات التي تخص كل من الأستاذ الجامعي والطالب الجامعي والتي تتضمن مجموعة من الضوابط والقوانين التي تحدد الواجبات المختلفة لكليهما بما فيها أخلاقيات البحث العلمي، ومن هذا المنطلق سنعرض التزامات كليهما في هذا النطاق:

- **التزامات الأستاذ الباحث:**

تتمثل المسؤولية الأساسية الملقاة على عاتق الأستاذ الباحث في الاضطلاع التام بوظائف الجامعة وفي هذا الصدد عليه ب[37] :

- الاجتهاد من اجل الامتثال ما أمكن للمعايير العليا في ممارسة نشاطه المهني.
- السهر على احترام سرية مضمون المداولات والنقاشات التي تدور في الهيئات التي يشارك فيها.
- التحلي بالضمير المهني أثناء القيام بمهامه.
- المشاركة في ديناميكية عملية تقييم النشاطات البيداغوجية والعلمية في جميع المستويات.
- تكريس مبدأ الشفافية وحق الطعن.
- عدم التعسف في استعمال السلطة التي تمنحها إياه مهنته.
- الامتناع عن تسخير الجامعة لقضاء أغراض شخصية.
- التسيير الأمين لكل الاعتمادات المالية الموكلة إليه في إطار الجامعة، أو نشاطات البحث أو أي نشاط مهني آخر.

- صيانة حريته في العمل بوصفه جامعيا.
- الاستعداد للاضطلاع بالمهام المرتبطة بوظيفته.
- التصرف كمحترف في التربية عن طريق الاطلاع على المستجدات، والسهر على التحيين المتواصل لمعارفه وطرائقه في التدريس والتكوين والقيام بالتقييم الذاتي مع البرهنة على الحس النقدي والاستقلالية والدراية التامة بتحمل المسؤولية.
- القيام بالتدريس والبحث تماشيا مع المعايير الأدبية والمهنية العالمية بعيدا عن جميع أشكال الدعاية والاستمالة المذهبية.
- الامتناع عن كل أشكال التمييز على أساس الجنس،أو الجنسية أو الوضع الاجتماعي....
- التمكن من تقييم أداء الطلبة تقييما موضوعيا.
- تأسيس بحوثه على رغبة صادقة في المعرفة مع الاحترام التام لمبدأ الحجة والموضوعية في الاستدلال.
- احترام أعمال البحث الخاصة بزملائه الجامعيين وبالطلبة، وذكر أسماء المؤلفين. وعليه فإن السرقات العلمية تعد من الأخطاء الجسيمة غير المبررة التي يمكن أو تؤدي إلى الطرد.
- التحلي بالإنصاف وعدم التحيز في التقييم المهني والأكاديمي لزملائه.
- **التزامات الطالب الجامعي:**

على الطالب الجامعي احترام ما يلي[38]:

- على الطالب احترام التنظيم المعمول به.
- احترام كرامة وسلامة أعضاء الأسرة الجامعية.
- احترام حق أعضاء الأسرة الجامعية في حرية التعبير.
- احترام نتائج لجان المداولات.
- أن يقدم معلومات سليمة ودقيقة عن قيامه بعملية التسجيل، وأن يفي بالتزاماته الإدارية تجاه المؤسسة.
- ألا يلجأ أبدا إلى الغش أو سرقة أعمال غيره.

10) الضوابط العلمية المنهجية للأمانة العلمية في البحث العلمي:

- **الاقتباس في البحث العلمي:**

يقصد بالاقتباس اقتطاف المادة العلمية اللازمة لخدمة موضوع البحث من مصادرها المختلفة[39].و لا يتصور خلو أية دراسة علمية من بعض الاقتباسات، التي تمثل ما توصل إليه الغير من أفكار أو نتائج علمية، قد تفيد دراسة المشكلة أو موضوع البحث، بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إذ يجب على الباحث-دائما- أن يصل الماضي بالحاضر في البحث العلمي، ليعالج مشاكل أو صعوبات مستقبلية، في المجال الذي يبحث فيه.

- **أنواع الاقتباس**

هناك نوعان من الاقتباس[40] :

- **الاقتباس المباشر:** وهو أن ينقل الباحث حرفيا من مادة كتاب معين يقل عن ستة أسطر ويضعه بين شولتين صغيرتين مزدوجتين ويضع رقما بعد أعلى الشولتين واضعا بالوقت ذاته الرقم نفسه في أسفل الصفحة وتدرج فيه معلومات تفصيلية عن المصدر كاملة مع وضع نقطة في نهاية رقم الصفحة.
- **الاقتباس غير المباشر:** هذا النوع من الاقتباس غالبا ما يستعمل عندما يلجأ الباحث إلى فهم فحوى الأفكار أو معناها من المصدر الذي يطلع عليه، ثم يعود ويكتب بلغته الأفكار ذاتها، فإنه لا يضع الشولتين المزدوجتين وفي الوقت نفسه يضع رقما في متن البحث، هو نفسه الرقم في الهامش[41].

- **ضوابط (أصول) الاقتباس في البحث العلمي :**

للاقتباس في البحث العلمي مجموعة من الضوابط العلمية التي يجب على الباحث الالتزام بها حتى لا يقع في فخ السرقة العلمية نذكرها فيما يلي:

- وجوب الإشارة إلى المرجع المقتبس منه، إشارة واضحة تضم: (اسم المؤلف، عنوان المرجع، بلد النشر اسم الناشر، رقم الصفحة، ورقم النبذة أو الفقرة إن وجدت.)

- الاعتماد قدر الإمكان على المراجع الأصلية، فإذا وجد الباحث أن الأفكار التي يقرأها في مرجع معين هي أفكار مستقاة أو مقتبسة من مرجع آخر كما تدل على ذلك الإشارات الواردة بالهوامش، فإنه يتعين عليه في هذه الحالة أن يرجع إلى الأصل بقدر الإمكان، فإذا تعذر عليه ذلك فإنه يشير إلى الأصل في هامشه لا إلى المرجع التبعي، وتلحق هذه الإشارة بعبارة "نقلا عن المرجع التالي": وتكتب البيانات الكاملة عن المرجع التبعي".
- التزام الدقة في النقل، مع وضع كل ما يتم اقتباسه بين إشارة تعرف بعلامتي التنصيص وهي " ". وذلك فقط في حالة النقل الحرفي للجمل أو الفقرات. أما في حالة إعادة صياغة ما تم اقتباسه بالأسلوب الشخصي، ولو مع الاحتفاظ الشديد بالجوهر، فإن الباحث يلزم في هذه الحالة بوضع الكلام بين علامتي التنصيص.
- التأكد من أن المرجع المقتبس منه هو لآخر طبعة للمؤلف. وأن الآراء الواردة فيه، والمقتبسة لم يعدل عنها صاحبها أو يعدل فيها في طبعة جديدة أو في عمل جديد.
- ألّا تتجاوز المعلومات المقتبسة صفحة واحدة إذا كان النقل حرفيا. فإذا كانت المعلومات المراد اقتباسها أكثر من ذلك تعين على الباحث أن يعيد صياغتها بأسلوبه الخاص مع الحفاظ على المعاني الجوهرية للمعلومات المقتبسة.
- أن توضع نقاط أفقية "....3 مكان الكلمات المحذوفة، من المعلومات المقتبسة، في حالة الاقتباس الحرفي، وأن توضع الكلمات التي يضيفها الباحث عنده ،في هذه الحالة للإيضاح أو التصحيح بين أقواس (____)[42].

وفي جميع الأحوال يجب ألّا تضيع شخصية الباحث بين كثرة الاقتباسات. إذ يجب عليه أن يدلي برأيه في كل موضع يحتاج إلى التعليق أو التعقيب أ المشاركة في إبداء الرأي كما هو الحال في المواضيع والخلافات الفقهية.

11) التلخيص في البحث العلمي:

يقصد بالتلخيص عملية اختصار عبارات وكلمات وأفكار النص الأصلي وتقديمها بالأسلوب الخاص للباحث دون أن يستخدم أي كلمة أو عبارة استخدمها صاحب النص

الأصلي. وأشار إليه الكاتب (عبد الرزاق السنهوري) بقوله: " يأتي الاقتباس عن طريق التلخيص إذا عمد مؤلف إلى مصنف أدبي أو علمي، ولخصه تلخيصاً واضحاً ينقل إلى القارئ صورة صحيحة من المصنف الأصلي". وهذا هو الابتكار الذي ساهم به الملخص، فقد أضفى شخصيته على التلخيص، وبذل جهداً محسوسا فيما قام به من عمل[43]. ويتم اللجوء إليه عادة في حالة ما إذا كانت إعادة صياغة النص الأصلي أو اقتباسه بشكل مباشر سيطيل البحث كثيراً.

ويتميز عن الاقتباس المباشر في أنّ التلخيص يشترط فيه أيضاً ذكر المصدر في المتن بعد الملخص مباشرة، ومن ثم الإشارة إليه في قائمة المراجع.

- **ضوابط (أصول) التلخيص في البحث العلمي:**

يشترط في التلخيص عدة أمور هي[44]:

- ألا يكون شديد الإيجاز إلى درجة الإخلال بالمعنى أو الغموض.
- أن يسمح بعرض المضمون أو الأفكار الرئيسة التي يتوخاها مؤلف النص الأصلي.
- ألا يفقد سلاسة التعبير وتسلسل العرض ومنطقتيه خاصة فيما يتصل بالدراسات التاريخية عندما يقوم بترتيب الحوادث وفقا لتسلسلها التاريخي بدور هام في البحث.
- أن يكون التلخيص ضروري لإبراز العناصر الرئيسية للمضمون الفكري للنص المراد تلخيصه خاصة إذا كان النص الأصلي يتصف بالإسهاب والتطويل.
- أن يراعي الباحث أثناء تلخيصه الحقيقة العلمية المجردة التي يستهدفها المؤلف الأصلي من الفقرة أو الجزء المزمع تلخيصه.
- أن يقوم بمراجعة النص الملخص من النص الأصلي مرة أخرى للتأكد من سلامة التلخيص ومن محافظته على البناء الفكري والهدف الذي توخاه صاحب النص الأصلي.

12) الترجمة في البحث العلمي:

تعد الترجمة همزة وصل بين الحضارات ووسيلة تحاور بين الثقافات؛ فهي نشاط مهم في حياة الأمم قديما وحديثا، إنّها محاولة الإبحار إلى الضّفة الأخرى.وتشير لفظة ترجمة في أصل معناها اللغوي إلى التفسير، والترجمان المفسر؛ وتعنى في اصطلاح اللغويين نقل المعنى لّلفظ أو الألفاظ بألفاظ لغة أخرى، فهي" تفسير معاني لألفاظ من لسان بألفاظ لسان آخر"[45].كما تعرف الترجمة على أنها : "استبدال رسالة أو جزء من رسالة ملفوظة في لغة ما برسالة مكافئة ملفوظة في لغة أخرى"[46].

- **ضوابط (أصول) الترجمة في البحث العلمي:**

هناك جملة من الشروط الواجب مراعاتها عند عملية الترجمة العلمية وهي[47]:

- ينبغي على الباحث أن يكون مطلعا على المفردات والمصطلحات في اللغتين المعنيتين، وأن يكون خبيرا في الأساليب اللغوية والتعابير الاصطلاحية والفنية الكلاسيكية والحديثة.
- أن يكون الباحث ملما باللغة وثقافتها التي يترجم إليها حتى يمتلك النص الذي ترجمه.
- امتلاك المعارف باللغة المترجم منها والمعارف باللغة المترجم إليها، حتى يتسنى له اختيار المقابلات الترجمية التي تتفق مع ثقافة اللغة التي ينقل إليها.
- يحترز الباحث من ترجمة الجمل الصعبة لغويا ترجمة حرفية بل يجب أن يترجم مفهومها وكذلك يترجم المصطلحات العلمية ترجمة حرفية بل يبحث عن المصطلحات المقابلة في اللغة المنقول إليها.

13) الاستشهاد المرجعي في البحث العلمي:

تعرف الاستشهاديات المرجعية في البحث العلمي على أنها: هي إحالة إلى النص أو جزء من النص الذي استقيت منه المادة والتعريف بمصدرها[48].فهي نتاج اطلاع الباحث على وثيقة ما والإشارة إليها في بحثه[49].

وصياغة الإستشهادات المرجعية جزء مهم من البحث، فهي تمثل المصادر التي رجع إليها الباحث في كتابة بحثه. وتعد قائمة المراجع من المؤشرات المهمة في الحكم على قيمة

البحث وتقدير الجهود التي بذلها الباحث في تقصى المعلومات المرتبطة بموضع بحثه. ولذلك يجب على الباحث أن يتحرى الدقة في صياغة الإستشهادات المرجعية؛ فيعطى وصفا دقيقا لكل المراجع التي رجع إليها؛ إذ أن الدقة تساعد القارئ الذي يريد أن يستخدم هذه المراجع أو أن يراجع مدى استخدام الباحث لها.

- **أنواع الاستشهاد المرجعي:**

يمكن حصر الإستشهادات المرجعية في البحث العلمي في الأنواع التالية[50]:

- الإستشهادات المرجعية الإيجابية وهي الإستشهادات التي تشير إلى الوثائق ذات الأثر الواضح في الأعمال الفكرية التي ترد بها الإستشهادات.
- الاستشهاد المرجعي السلبي والمقصود منه الإشارات الورقية التي تهدف إلى نقد وتصويب أخطاء الأعمال المُستشهد بها.
- الإستشهادات المرجعية الصريحة وفى هذا النمط من الإستشهادات يحرص الباحثون على أن تكون استشهادا تهم واضحة الدلالة، وأن تكون عبارة عن بيانات وراقية مُكتملة عن الوثائق المُستشهد بها.
- الإستشهادات المرجعية الضمنية وهي الإستشهادات التي يُعبِّر فيها الباحث عن المصادر التي اعتمد عليها بمجرد التلميح دون الإشارة إليها صراحةً.

- **ضوابط (أصول) الاستشهاد المرجعي في البحث العلمي:**

قد تختلف طرق وأشكال الإشارة إلى الإستشهادات المرجعية المستخدمة في البحوث والرسائل الجامعية من جامعة إلى أخرى، أو من تخصص إلى آخر، ولكن عموماً هنالك ثلاثة اتجاهات وأشكال شائعة الاستخدام في الجامعات والمؤسسات الأكاديمية والبحثية في العالم، هي[51]:

- **طريقة المؤلف والأقواس:** وهي طريقة وضع وحصر اسم المؤلف الأخير بين قوسين، والتي تستخدم بشكل خاص في العلوم الاجتماعية ويفضل إضافة رقم الصفحات، أو الصفحات التي ورد فيها الاستشهاد. وفي حالة الاستشهاد بأكثر من مصدر واحد لنفس المعلومة فعلى الباحث وضع المصدرين (أو أكثر)، الواحد بعد الآخر، بترتيب ألفبائي.

- **طريقة المؤلف – التاريخ:** طريقة وضع وحصر اسم المؤلف الأخير إضافة إلى تاريخ النشر، أي سنة نشر الكتاب أو الوثيقة. وهي الطريقة مفيدة في التعرف على حداثة المصدر، وفي التمييز بين وجود أكثر من مصدر واحد لنفس المؤلف. مثال ذلك:(قنديلجي، 2002، ص192)

بالنسبة للطريقتين الأولى والثانية: إذا لم يكن هنالك مؤلف لمصدر، فيذكر الجزء الأول من العنوان أو المدخل المعتمد للمصدر، بشرط أن يتطابق هذا الجزء مع الطريقة المعتمدة في كتابة قائمة المصادر المجمعة في نهاية البحث أو الرسالة.

قد يعمد الباحث إلى الاستشهاد بأكثر من مصدر واحد لنفس المعلومة أو الفكرة. في هذه الحالة يضع المصدرين، الواحد بعد الآخر بين القوسين، وبحسب ترتيبهما الهجائي، أو ترتيبهم الهجائي إذا كانوا أكثر من ذلك. مثال ذلك:(زويلف 38، قنديلجي 137) أو (زويلف 1998، ص38، قنديلجي 2002، ص137)

- **طريقة الهامش:** أي ذكر المصدر في هامش أو حاشية الصفحة. وهي طريقة مستخدمة من قبل الباحثين في العديد من البحوث في العلوم الإنسانية والعلوم الطبيعية والتطبيقية. وهنا لا يقلب اسم المؤلف عند كتابته في هامش الصفحة[52].
- **طريقة ترقيم غير متسلسل للمصادر:** حيث يتم تنظيم وترقيم المصادر المستخدمة في نهاية تقرير البحث. ثم يقوم الباحث بالإشارة إلى رقم كل مصدر يستشهد به[53].

بعد ذلك يتم تكرار نفس الرقم في حالة تكرار نفس الاستشهاد، من دون الالتفات إلى تسلسل الأرقام. فإذا تم الاستشهاد بالمصدر رقم (3) في الصفحات 6 و9 و14 و19 فيتم تكرار الإشارة إليه، من دون النظر إلى تسلسل المصدر المستشهد به قبله أو بعده.

- وهكذا بالنسبة لبقية الأرقام وتكراراتها في حالة تكرار الاستشهاد بها، من دون النظر إلى تسلسلها في صفحات البحث. وقد تبدو هذه طريقة سهلة الاستخدام، ولكنها قد تكون مربكة بالنسبة للقارئ الذي كلما يحتاج إلى التعرف على مصدر ينبغي عليه الذهاب إلى قائمة المصادر في نهاية البحث. إضافة إلى غياب أي ذكر للصفحة، أو الصفحات التي تم الاستشهاد بها.

- **طريقة ترقيم المصادر بشكل تسلسلي مستمر:** حيث يرى بعض الباحثين تجميع المصادر المستشهد بها وبياناتها في نهاية البحث، أو في نهاية الفصل الواحد من الرسالة أو الكتاب. ويكون هذا التجميع بشكل متسلسل، حتى وأن كان متكرر لنفس المصدر أحياناً، أي حتى في حالة تكرار الاستشهاد بالمصدر الواحد. وهنا لابد من الالتفات إلى جملة مستلزمات وتعليمات، هي:

أ. يتم قلب اسم المؤلف، ويذكر أسمه الأخير (أو اسم العائلة) أولاً، ثم بقية البيانات المطلوبة الأخرى.

ب. يذكر الرقم الخاص بالمصدر المستشهد به في نهاية فقرة الاستشهاد، وليس في بدايتها، أو في مكان آخر منها. ثم تتسلسل بقية الأرقام للاستشهادات الأخرى في صفحات البحث المختلفة.

ت. في حالة تكرار المصدر المستشهد به، بشكل مباشر (الواحد تلو الآخر) فيستخدم الباحث عبارة (نفس المصدر. ص31) ثم يذكر رقم الصفحة أو الصفحات. وباللغة الإنكليزية (Ibid. p25).

ث. إذا تكرر المصدر، وكن بشكل غير مباشر، فيذكر الباحث اسم المؤلف، ثم عبارة مصدر سابق (عبيدات. مصدر سابق. ص63)، يقابل ذلك بالغة الإنكليزية op. cit. مثال ذلك: (Lester. Op. cit. pp. 17-19)[54].

14) التحكيم في البحث العلمي

تعتبر عملية تحكيم البحوث العلمية بموضوعية من أهم أخلاقيات البحث العلمي التي يجب على المحكمين سواء خبراء وأساتذة جامعيين الالتزام بها في تقييم بحوث ومؤلفات الآخرين، لأن إشكالية عملية التحكيم تكمن في تدخل المنافع الشخصية المتبادلة والذاتية في ذلك وهو ما يعد انتهاكا صارخا للأمانة العلمية.

يقصد بعملية التحكيم العلمي بأنه:" عملية إخضاع عمل المؤلف أو المفكر أو العالم للفحص من قبل خبير أو خبراء أو متخصصين في نفس مجال عمله[55]". فالتحكيم العلمي هو توظيف المنهج العلمي في تقويم البحوث المقدمة قبل نشرها وذلك من خلال إبراز نقاط القوة والضعف فيها، وتحديد مدى صلاحيتها للنشر.

- **ضوابط (أصول) التحكيم في البحث العلمي**

على محكم البحث العلمي الالتزام بتنفيذ ما يلي[56]:

- إبداء رأيه بنزاهة ودون تحيز أثناء تحكيم البحث أو الإنتاج والنشاط العلمي.
- تقديم وتحكيم البحث أو الإنتاج والنشاط العلمي بكل موضوعية وسرية تامة، وضمن اختصاصه وخبرته فقط، ويُمكن له أن يوصي بترشيح أحد زملائه فيما ليس من اختصاصه.
- تقديم ملاحظاته وآرائه، وانتقاداته، وتوجيهاته ونتائج الاختبارات الإضافية، إن وجدت، حول البحث أو الإنتاج أو النشاط العلمي قيد التحكيم إلى الجهة طالبة التحكيم.
- تقويم وتحكيم الرسائل الجامعية بموضوعية واحترافية عالية، وبيان وتدوين الانتقادات والملاحظات الواردة على الرسالة.
- عدم المشاركة في تقويم أو تحكيم نتائج أبحاثه أو نشاطه العلمي، أو ما أشرف أو شارك في الإشراف عليه من أبحاث، أو أي أوجه نشاط علمي أخرى.
- عدم المشاركة في تحكيم أي مقترح أو نشاط نتائج بحث أو تقرير مشاريع بحثية لجهة ذات صلة أو علاقة بالمحكم تنطوي على مصالح مشتركة بين الجهة والمحكم مهما كانت.
- في حالة إشارة المُحكم إلى الانتحال العلمي في المادة العلمية التي يقوم بتحكيمها أو وجود خلل علمي أياً كان نوعه، يلزم على المحكم الإشارة إلى الفقرات التي تم انتحالها مع إرفاق المرجع الأصلي المُنتحل منه، كذلك في حالة الإشارة إلى وجود خلل علمي أياً كان يجب على المحكم الإشارة إليه بدقة وأمانة.
- تحرى الدقة في التمييز ما بين الخطأ في التحرير عند ذكر المرجع في المادة المحكمة وبين الانتحال العلمي، وبيان ما إذا كان الخطأ عن دراية وقصد أم عن سهو ونقص في خبرة صاحب المادة المحكمة.

15) الضوابط التقنية للأمانة العلمية في البحث العلمي:

- **البرمجيات العربية لكشف الإنتحالات بالنص العربي**[57]

لقد تم تطوير بعض البرمجيات من طرف متخصصين عرب سعيا منهم لكشف الإنتحالات بالنص العربي نذكر منها:

- **برنامج APD المخصص للتعليم عن بعد:E-learning**

أبتكر كل من صالحة الزهراني، ناعومي سالم ومحمد السفياني برنامج APD الذي يقوم بمساعدة مدرسي التعليم عن بعد بالكشف عن الإنتحالات المقدمة بأبحاث وتكاليف طلابهم.ويقوم هذا البرنامج بالمقارنة والبحث عن الملفات المتشابهة على الشبكة العنكبوتية من خلال استخدام Google API كما تقوم آلية عمل هذا البرنامج على مرحلتين رئيستين أولا :يقوم الطالب بتسليم التكليف إلى هذا البرنامج، الذي يقوم بالتالي بعملية الحفظ بقاعدة بيانات النظام. ثم يختار المعلم أداة APDمن خلال واجهة المستخدم لفحص التكليف والأبحاث للتأكد من خلوها من الانتحال، وعليه يقوم البرنامج أو الأداة بمقارنة الملف ضد Intracorpus Collection والمحتوى على التكاليف المسلمة مسبقا، إضافة إلى البحث بالويب عن المصادر المشابهة. وأخيرا، يقوم آليا بإنتاج تقرير يوضح الأجزاء المنتحلة ومصادرها[58].

- **برنامج Aplag:**

قام محمد البشير من جامعة الملك سعود بتطوير برنامج A plag/ Arabic Plagiarism Detection لمقارنة الملفات المكتوبة بالنص العربي لتعيين وتحديد التشابهات المحتملة. يقوم هذا البرنامج بمعالجة المدخلات وتجهيزها من خال إزالة علامات الترقيم، أي فصل النصوص إلى كلمات وجمل ومن ثم استعمال تقنية البصمة لمقارنة الملفات وقياس نسبة التشابه بينهما. البرنامج موجه لكشف الإنتحالات العلمية المتمثلة بالانتحال المباشر عن طريق النسخ والنسخ الجزئي أو المعدل المتمثل في إعادة ترتيب الجمل واستبدال المترادفات. ولقد تم تقييم أداء صحة ودقة مخرجات هذا البرنامج باستخدام الاستدعاء والتحقيق.

- **برنامج الكاشف:**

عمل كلا من ماهر الجوة، فاطمة الجوة، لمياء بلغيث وعبد المجيد بن حملدو على تطوير آلية موجهة لكشف الانتحال المدون بالنص العربي من خلال النسخ الجزئي والمترجم من اللغة الإنجليزية إلى العربية في آن واحد عن طريق استخدام السلاسل اللغوية. تعتمد فكرة عمل هذا البرنامج على تحديد واستخراج الكلمات المهمة الواردة بالنص والمراد الكشف عنها، وعليه يتم تكوين سلاسل لغوية حسب ترتيبها المهمة توتراها بالنص وباستخدام محركات البحث يمكن التأكد من وجود هذه السلاسل اللغوية في نصوص أخرى. بعد ذلك يتم استخدام الترجمة الآلية للسلاسل اللغوية بغرض استخراج السلاسل المرادفة باللغة الإنجليزية ومن ثم استخدام محركات البحث لاستخراج النصوص المدونة باللغة الإنجليزية والتي تتطابق مع السلاسل بعد ترجمتها.

- **البرمجيات العالمية لكشف الإنتحالات بالنص العربي**

هناك مجموعة من البرمجيات العالمية الداعمة لكشف الإنتحالات العلمية في النص العربي نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ما يلي[59]:

- **برنامج Turnitin:**

طور برنامج Turnitin بواسطة شركة I Paradigm التي قامت أيضا بتطوير إصدارات تجارية أخرى لبرمجيات كشف الانتحال مثل Write Check والمخصص للطلاب، Ithenticateوالمخصص للباحثين. ويعد برنامج Turnitin من أكثر برامج كشف الانتحال انتشارا واستخداما، حيث يستخدم البرنامج من قبل 15000 مؤسسة تعليمية في 140 دولة حول العالم، كما يقوم هذا البرنامج بدعم 19 لغة منها اللغة العربية.ويعد Turnitin خدمة تجارية معتمدة على الويب صممت خصيصا للمؤسسات التعليمية من جامعات وكليات ومدارس. ويقوم هذا البرنامج بمهمة فحص أعمال الطلبة وأبحاثهم المقدمة عن طريق مقارنتها مقابل قاعدة بيانات عالمية وضخمة ودقيقة مشتملة على ما يزيد عن 45 بليون صفحة إنترنت، 337مليون أعمال طلاب سابقة و 130مليون من المصادر الإلكترونية (كتب ومقالات أكاديمية)بالتعاون مع عدد كبير من الناشرين.

قامت شركة Paradigm I عام 2012 بإضافة خاصية مميزة لبرنامج[60] Turnitin وهي كشف الانتحال بين اللغات أي المترجم من لغة إلى لغة أخرى، ولكن اللغة العربية ليست من بين اللغات التي تدعم هذه الخاصية.

- **برنامج Safeassign:**

يعد Safeassign من الأدوات المعتمدة على الويب والمتكاملة مع نظامBlackboard ، والمصممة لغرض كشف الإنتحالات العلمية في بحوث الطلاب. ويقوم هذا البرنامج بشكل رئيسي بالكشف عن الانتحال الحرفي وشبه الحرفي من خال المقارنة مقابل العديد من قواعد البيانات منها :صفحات الويب، أرشيف مكون من كل الأوراق والملفات المسلمة سابقا إلى Safeassign، قاعدة بيانات ProQues بعد إتمام عملية مقارنة الملفات تقوم هذه الأداة بتزويد المستفيدين بتقرير يوضح مواضع الاقتباسات ومصادرها. ويعد ضيق مستوى نطاق تغطية قاعدة بيانات البرنامج المحلية إضافة لعدم وجود شراكات كافية مع قواعد البيانات التخصصية من أبرز العيوب، يضاف إلى ذلك، عدم قدرته عن كشف الإنتحالات الممثلة باستخدام مترادفات أخرى أو إعادة صياغة وهيكلة الجمل[61].

- **برنامج PlagScan**

هو عبارة عن خدمة الكترونية تستخدم للكشف بشكل جوهري عن الانتحال النصي المباشر من خلال النسخ والقص والجزئي المتمثل باستبدال طفيف لبعض المفردات. يتكون برنامجPlag Scan من قاعدة بيانات متضمنة عددا كبيرا المقالات، والتكاليف وأوراق العمل (محلية.)بالإضافة إلى المقالات المتوفرة على شبكة الإنترنت. لذا فالبرنامج يقارن المستندات المسلمة له مع كل من قاعدة البيانات المتوفرة محليا ومع الملفات أو المقالات المتوفرة على صفحات الإنترنت Scan Plag 2015.

- **المواقع والبرامج المجانية لكشف السرقات على شبكة الإنترنت**

تتوفر حاليا على شبكة الإنترنت مجموعة معتبرة من المواقع والبرامج المجانية التي تساعد على كشف السرقات العلمية نذكر منها :

- **برنامج Dustball**

تقدِّم هذا البرنامج جامعة ميريلاند الأمريكية University of Maryland. حيث توفر هذه الخدمة لأساتذتها للكشف عن الانتحال في واجبات الطلاب. ورغم أن الموقع مكتوب عليه مجاني لكن المستفيد عند محاولة استخدامه يأتيه الجواب بأن الاستخدام هو لألف وثيقة يوميا، وأن استخدام هذا اليوم قد وصل لحده الأعلى، فمن أراد المتابعة فعليه أن يدعمه بثمانية دولارات شهرياً. وحسب تعليمات استخدامه، فإنه يتم نسخ النص المطلوب الكشف عن الانتحال فيه، ثم لصقه في المكان المحدد. كما أنه يمكن تحميل ملف وورد كامل دون الحاجة للنسخ واللصق. وفي كلتا الحالتين يتم بعد ذلك الضغط على زر الكشف ليبدأ عمله. وبعد التدقيق يأخذك إلى صفحة على جوجل ليريك المصادر المحتملة لكل جزء من أجزاء الوثيقة التي تود الكشف عنها. ورغم أنه مصمم للأساتذة للكشف عن الانتحال لكنه لا يستطيع القيام بالكشف عن انتحال الطلاب بعضهم من بعض حيث ليست فيه خاصية مقارنة نصين أو ملفين معا.

- **برنامج Dupli Checker**

هذا البرنامج لا يختلف عن سابقه في موضوع النسخ واللصق أو في تحميل ملف وورد. وبعدها يتم الضغط على كلمة Search ليبدأ عمله، ليعطيك بعدها عدة أماكن في النص يُتوقع أنها مأخوذة من مصادر أخرى، وبجانب كل منها هناك زر عند الضغط عليه يقوم بمقارنة النص المدروس مع المصدر المحتمَل. وعندما تحاول استخدام البرنامج مرة ثانية فإنه يخبرك بأنك تجاوزت الحد وعليك التسجيل في الموقع للمتابعة.

- **برنامجPlagiarisma.net**

هذا البرنامج يعطي ثلاثة طرق لاستخدامه. إذ يمكن استخدامه عبر الشبكة مباشرة بالتسجيل، أو عبر الشبكة مع التسجيل، أو بتنزيله على الحاسب ثم استخدامه. الطريقة الأولى يسمونها بالنسخة غير الكاملة، ويتطلب الأمر فيها نسخ ولصق النص المراد الكشف عنه، في حين في الطريقة الثانية يمكن تحميل ملفات من عدة أنواع :وورد (doc and docs)، أكروبات(PDF)...، أما الطريقة الثالثة فتشبه الأولى. فبعد البحث يعطيك قائمة

بالنصوص المحتمل أنها منتحَلة وبجانبها الموقع المحتمل لانتحالها منه. وبالضغط على الموقع المحتمل يتم الحصول على النص الكامل[62].

16) الضوابط الذاتية للأمانة العلمية في البحث العلمي:

- **القيم الأخلاقية**

إنّ أساليب مواجهة السرقة العلمية وتجنب الانتحال لم تعد مقتصرة على الإجراءات القانونية والتدابير التقنية فقط، إذ أصبح من الضروري التفكير في كيفية الوقاية منها، فالسرقة العلمية ظاهرة أخلاقية تستدعي التوعية الأخلاقية قبل كل شيء. ولقد أثبتت التجارب أنّ لا النصوص القانونية لوحدها ولا التقنيات التكنولوجية لوحدها قادرة على القضاء على هذه الظاهرة خاصةً في البيئة الرقمية؛ فالبرمجيات الإلكترونية مثلاً لا يمكنها البحث في المصادر القديمة التي لم يتم إدراجها على شبكة الإنترنت، كما لا يمكنه البحث في المقالات المحمية بكلمة مرور.

ولذلك لجأت العديد من الجامعات اليوم إلى الاعتماد إضافة إلى آليات الحماية القانونية والتقنية على الحماية الاستباقية أو الوقائية[63]؛وذلك بالتركيز على تلقين الممارسات الأكاديمية الجيدة والتوعية الأخلاقية، وتدريب الطلبة والباحثين على كيفية تجنب السرقة العلمية، وتعريفهم أكثر بأبجديات منهجية البحث العلمي وإلزامهم باحترام الأمانة العلمية.

ودعماً لهذا التوجه أصدرت عمادة التقويم والجودة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالمملكة العربية السعودية ضمن سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة دليل إرشادي لفائدة الطلبة لتجنيبهم الوقوع في السرقة العلمية، وتعريفهم بالممارسات الأكاديمية الصحيحة، ويذكر هذا الدليل أنّه إضافة إلى استخدام المدققات العلمية كبرمجيات الكشف عن الانتحال، يجب أيضاً التعريف بتقنيات البحث العلمي الجيد، كالتهميش والتوثيق والتلخيص والاستشهاد والاقتباس والإيجاز. كما حرص على ضرورة إعلام الطلبة والباحثين بالعواقب الإدارية والعقوبات القانونية المقررة لحالات السرقة والغش الأكاديمي[64].

وفي مجال دعم الممارسات الأكاديمية الصحيحة أشارت العديد من الدراسات أنّ من بين أهم وسائل كشف الانتحال والوقاية من سرقة الأعمال الفكرية هو القيام

بنشرها على شبكة الإنترنت؛ خاصةً في ظل لجوء أغلب الباحثين والأساتذة الجامعيين على المستوى العالمي اليوم إلى شبكة الإنترنت للتأكد من مصداقية الأبحاث التي قدمت إليهم. وفي هذا يرى الباحث (سالم محمد السالم) أنّ النشر على شبكة الإنترنت هو نوع من أنواع الحماية الاستباقية، لأنّه لا يمنح الفرصة للسارقين لممارسة سرقات أخرى[65].

ومن بين وسائل دعم الممارسات الأكاديمية الصحيحة أيضاً ما تقوم بعض الجامعات الأوروبية من خلال برمجة عروض تقديمية للطلبة في بداية الموسم الجامعي لضمان استقطاب أكبر عدد ممكن منهم، مع تمكينهم من الحصول على كتيبات مطبوعة تضم معلومات خاصة بالانتحال. كما يقوم أعضاء الهيئة التدريسية باطلاع الطلبة على سياسة الجامعة إزاء الانتحال، وما الشيء المطلوب منهم لتجنب الوقوع فيه. إضافة إلى إمكانية أخذ مشورة أعضاء هيئة التدريس في حالة وجود لبس خاصة عند استخدام المصادر على شبكة الإنترنت[66].

وممّا يمكن الخروج به بعد استعراض أساليب الوقاية الأخلاقية أنّ الممارسة الأكاديمية الجيدة لا تعتبر بديلاً كلياً عن التدابير القانونية والتقنية، ولكنها يمكن أن تُسهم ولو بجزء يسير في التقليل من هذه الظاهرة، فاحترام الأمانة العلمية فضيلة أخلاقية قبل كل شيء.

- **الوازع الديني**

إن الإيمان بالله تعالى وتقواه بالتزام أوامره واجتناب نواهيه لهو الحصن الحصين، والسد المنيع في ترسيخ النزاهة العلمية في نفس الباحث؛ ذلك أن الرقيب الذاتي المتمثل بالإحسان الكامن في نفس المؤمن من أطاع الله تعالى عليه في جلوته وخلوته وعلانيته وسره؛ متمثلا قول النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الإحسان قائلا :" أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك[67]". (رواه البخاري)

إن هذه الرقابة الذاتية أو الوازع الديني لهو الدافع لطاعة الله سبحانه وتعالى، والمانع من معصيته حتى لو وقع في حالة من ضعف الإيمان، وزلت قدمه إلى هاوية العصيان، فإنه سرعان ما يستيقظ على نفسه نادما مستغفرا " وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ "سورة آل عمران، آية 135 "

إن وجود القانون أو العقوبة وحدها كرادع عن ارتكاب المخالفة وانتهاك النزاهة العلمية لا يعتبر رادعا حقيقيا للسارقين العلميين؛ لأن سلطانه على الظاهر لا على الباطن، مع يسر التحايل على الأنظمة والقوانين والتهرب من العقوبة بأي شكل من الأشكال. ولا دافع للانصياع للقوانين والالتزام بها إلا بقوة التدين التي تكفل احترام الأنظمة والقوانين في مكافحة السرقات العلمية والإخلال بالنزاهة الأكاديمية.

إن من تربى ونشأ في مثل هذه الأجواء الإيمانية والتي تكون صلته بالذي يعلم السر وأخفى يبعد في حقه أن ينجرف في مجارف السرقات العلمية لأنه يعلم أن هناك يوما آخر يحاسب فيه الإنسان على ما قدم وأخر، فلا يضيع آخرته لمتاع دنيوي زائل، ولا يضيع آخرته لأجل بحث أو ترقية علمية أو مشاركة في مؤتمر أو ندوة أو غيره[68].إن كل علم ديني أو دنيوي يجب أن يكون غايته وهدفه إرضاء الله تعالى، وطلب الأجر والمثوبة من الله وتسخيره في خدمة الفرد والمجتمع. لذا يجب على الباحث المسلم أن يراعي نيته، وأن يعالجها بين الحين والآخر، وأن يحذر الشيطان والنفس الأمارة بالسوء.

- **التنشئة الاجتماعية**

إن المجتمع العربي بصورة عامة ما زال ينظر للبحث العلمي نظرة سلبية لا تليق بالبحث العلمي ولا بالباحثين من حيث أولويته بين كثير من الأنشطة والمجالات، وربما يتعلق ذلك بالتنشئة الاجتماعية التي أكسبت المجتمع هذه النظرة السلبية نحو البحث العلمي، وأصبح الناس غير مدركين لخطورة تدهور البحث.

إن إعانة الطالب على تحقيق ذاته يقتضي إعداده إعدادا جيدا، وشحذ كل استعداداته وقواه المدركة، الظاهرة والباطنة، إلى أقصى حد ممكن، كي يحسن أداء رسالته وفق منهج سليم، وهذا لا يكون إلا بالتنشئة السليمة منذ نعومة الأظفار على الأمانة والجدية في الحياة والدراسة والبحث العلمي؛ سواء أكان في البيت أم في المدرسة أم في الجامعة.

وتعرف التنشئة الاجتماعية على أنها: " عملية اكتساب القيم الثقافية السائدة والذات والأدوار الاجتماعية المتوقعة من الفرد في المواقف الاجتماعية المختلفة وهي تتحقق من خلال التفاعل الذي يتشارك فيه أعضاء الأسرة وأفراد المجتمع في أدوارهم. وأن كلا من الوالدين والرفاق والمدرسة يساهم في التفاعل وبالتالي فهي عملية اجتماعية

هامة تحول الطفل من كان بيولوجي إلى كائن اجتماعي بتعليمه ما يجب ومالا يجب أن يفعله، وإكسابه المهارات والاتجاهات والسلوك في ثقافة مجتمعه[69]".

من خلال هذا التعريف تبرز أهمية التنشئة الأسرية في إكساب الفرد جملة من السلوكيات الإيجابية التي تتوافق والمجتمع السائدة فيه.

- **دور التنشئة الأسرية في تكوين الباحث الملتزم:**

للتنشئة الأسرية الإيجابية مجموعة من الميزات والخصائص التي تعمل على بناء شخصية (باحث علمي) ملتزمة بضوابط الأمانة العلمية في البحث الأكاديمي نوجزها في النقاط التالية[70]:

- تعمل على تعلم وتعليم وتربية الفرد التفاعل الاجتماعي وتستهدف إكسابه سلوكا ومعايير واتجاهات مناسبة لأدوار اجتماعية تمكن من مسايرة الجماعة والتوافق معها وتيسر الاندماج في الحياة الاجتماعية.
- هي عملية تغير مقصودة ومستمرة حيث يفرض المجتمع نظمه وقوانينه وثقافته على أفراد المجتمع وغير مقصودة عندما يلتزمون بشكل تلقائي بتلك النظم.
- عملية إيجابية بنائية متدرجة فهي تغرس في أفراد المجتمع المعايير والقيم بعيدا عن النماذج السلبية. وكلما تقدم الإنسان في العمر قل التدخل في توجيهه حتى يكبر ويصبح هو موجها. وهنا يظهر جانب التعلم الذي يمثل في تعديل ما اكتسب من خبرات في المراحل العمرية.
- تتسم بالشمول والتكامل فهي تشمل كافة أفراد المجتمع كما أنها تربط بين النظم الاجتماعية والمؤسسات وتنسق بينها.

من خلال ما تم عرضه من العمليات التي تعمل التنشئة الأسرية على تحقيقها نخلص إلى أنها الأساس واللبنة الأولى في بناء شخصية بحثية متزنة وملتزمة وذلك من خلال القيم الأخلاقية السليمة التي تعمل الأسرة بالدرجة الأولى والمحيط الاجتماعي بالدرجة الثانية على ترسيخها في شخصية الباحث مما يؤدي بالضرورة إلى التزام هذا الأخير بضوابط الأمانة العلمية من صدق وموضوعية عند إنجاز البحوث الأكاديمية.

17) السرقة العلمية في التشريع الجزائري وآليات ردعها[71]

لقد استفحلت في الآونة الأخيرة ظاهرة السرقات العلمية وتفاقمت في الأوساط الجامعية العربية وحتى الوطنية ولم تقتصر على المداخلات العلمية والمقالات فحسب، بل امتدت إلى أبحاث التخرج والمؤلفات مما أساء للبحث العلمي بشكل ملحوظ وعلى مصداقية المؤسسات البحثية على وجه التحديد.

ومن أجل الحد من هذه الظاهرة وتحديد القواعد المتعلقة بالوقاية منها ومكافحتها أصدرت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الجزائرية القرار رقم 933 مؤرخ في 28 جويلية 2016.

سنتوقف في هذه الجزئية من المذكرة عند أهم المواد الواردة بهذا القرار والتي حددت مفهوم السرقة العلمية أنواعها والعقوبات التي يتعرض لها الباحث. وكذلك أهم التدابير التوعوية والتحسيسية التي أكد عليها هذا القرار.

18) تعريف السرقة العلمية في التشريع الجزائري:

تعرف السرقة العلمية طبقا **للمادة 3** من القرار الوزاري رقم :**933** في فصله الثاني على أنها:

" كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو كل من يشارك في عمل ثابت للانتحال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى".

أي أنه وحسب تعريف المشرع الجزائري للسرقة العلمية يمكن استخلاص أن الأمانة العلمية في البحث الأكاديمي هي تجنب الانتحال وتزوير النتائج أو الغش في الأعمال أو المنشورات العلمية أو البيداغوجية.

19) أشكال السرقة العلمية في التشريع الجزائري[72]

لقد حدد المشرع الجزائري الانتهاكات التي قد يقع فيها الباحث العلمي والتي تعد شكلا من أشكال السرقات العلمية وذلك في المادة 3 من القرار المذكور سابقا نعرضها فيما يلي:

- اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مواقع إلكترونية أو إعادة صياغتها دون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
- اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين ودون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين.
- استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين.
- استعمال براهين أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين.
- نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملا شخصيا.
- استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين.
- الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستعملها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر.
- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص أخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في أعداده.
- قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل بإذنه أو دون إذنه بغرض المساعدة على نشر العمل استنادا لسمعته العلمية.
- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيداغوجية أو تقرير علمي.
- استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر أعمال الطلبة ومذكراتهم كمداخلات في الملتقيات الوطنية والدولية أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات.

- إدراج أسماء خبراء ومحكمين كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجلات والدوريات من اجل كسب المصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالهم.

20) عقوبات السرقة العلمية في التشريع الجزائري[73]

لقد حدد المشرع الجزائري مجموعة من العقوبات التي يتعرض لها الأستاذ الباحث، الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي والباحث الدائم في النشاطات البيداغوجية والعلمية وفي مذكرات الماجستير وأطروحات الدكتوراه ومشاريع البحث الأخرى أو أعمال التأهيل الجامعي أو أية منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى حسب المادة 35 و36 من القرار المذكور سابقا وذلك دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1427 الموافق لـ 15 يوليو سنة 2006 وهي:

يتعرض المخالف للقانون في هذا الصدد إلى إبطال مناقشة مذكرات التخرج في الليسانس والماستر والماجيستير والدكتوراه قبل وبعد مناقشتها وسحب اللقب الحائز عليه كذلك طبقا لأحكام الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جمادى الأول عام 1424 الموافق لـ 19 يوليو سنة 2003 يمكن كل جهة متضررة من فعل ثابت للسرقة العلمية مقاضاة صاحبها وهذا ما نصت عليه المادة 38 من القرار الوزاري 933 المذكور سابقا.

لكن هذا لا ينفي أن المشرع أقر بتوقيف جميع المتابعات التأديبية ضد كل شخص لعدم كفاية الأدلة أو بسبب وقائع غير واردة في نص المادة 3 من هذا القرار.

21) تدابير الوقاية من السرقة العلمية في التشريع الجزائري :

لقد حددت المادة 4 من القرار الوزاري 933 مجموعة من تدابير تحسيس وتوعية يجب على مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي اتخذاها لتفادي الوقوع في مثل هاته الممارسات المنافية لأخلاقيات البحث العلمي نعرضها فيما يلي:

- تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأستاذة الباحثين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقات العلمية.

- تنظيم ندوات وأيام دراسية لفائدة الطلبة والأساتذة باحثين والباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحات الدكتوراه.
- إدراج مقياس أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي.
- إعداد أدلة إعلامية تدعيمية حول مناهج التوثيق وتجنب السرقات العلمية في البحث العلمي.
- إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية والتذكير بالإجراءات القانونية في حالة ثبوت السرقة العلمية في بطاقة الطالب وطيلة مساره الجامعي[74].

خاتمـــة:

لقد عملت الدولة الجزائرية منذ الاستقلال على رسم مسار تنموي للنهوض بالاقتصاد الوطني، وهذا لا يتحقق دون التنظيم المحكم لقطاع البحث العلمي كونه اللبنة الأولى في هذا البناء، وذلك من خلال تثمين النتائج البحثية في جميع التخصصات للإفادة منها داخل النسق الاجتماعي.

ومن بين الخطوات التي سعت من خلالها الدولة للنهوض بالمنظومة الجامعية عامة وقطاع البحث العلمي خاصة اعتمادها نظام LMD بالجامعات الجزائرية للانفتاح على الجامعات عبر العالم، وفتح مجال للشراكة الأجنبية في هذا القطاع والإفادة منه في تطوير البحث.

لكن الملاحظ في الآونة الأخيرة أنه طفت للسطح ظاهرة السرقات العلمية وذلك من خلال ما نشر في وسائل الإعلام المختلفة مع تهويل إعلامي واضح ما جعل وزير التعليم العالي يؤكد في العديد من المناسبات بأن عدد حالات السرقة العلمية بالجامعات الجزائرية لا يكاد يُذكر.

⇦ عدم صرامة القوانين والتشريعات على الرغم من عدم تقادمها مع مرور الزمن وكذا مواثيق المهنة الجامعية غيّب عنصر الردعية فيها، وبالتالي لم تعد تشكل ضابطا يحول دون ارتكاب المجتمع الأكاديمي للسرقات العلمية في البحوث الأكاديمية، ومن هنا وجب سن المزيد من التشريعات الصارمة والتعريف بها ناهيك عن ضرورة

تنفيذها على كل مخالف، حتى تغير من منهج البحث العلمي لدى الطلبة وتجعلهم أكثر التزاما بضوابط الأمانة العلمية.

- يعتبر التطور التكنولوجي الذي شهده العالم اليوم في الوصول إلى المعلومات العلمية سلاح ذو حدّين؛ فهو من جهة يساعد الباحثين على الوصول للمصادر التي تخدمهم في بحوثهم الأكاديمية وبالتالي تطوير البحث العلمي، أما الجانب السلبي في هذا التطور تكمن في الاستعمال الخاطئ لهاته التكنولوجيات وبالتالي وقوع الباحثين في ممارسات منافية لأخلاقيات البحث العلمي، وكإجراء احترازي يجب على الجامعات الجزائرية اقتناء برمجيات كشف الانتحال العلمي، والاشتراك في قواعد بيانات محلية، وطنية وعالمية لكشف هذه السرقات.
- إن تطور المجتمع الجزائري من جهة وظاهرة العولمة التي كان لها تأثير واضح على جميع المجتمعات عبر العالم وعلى جميع الأصعدة، أدى إلى اهتزاز المنظومة القيمية في مجتمعنا لتصبح ظاهرة الانتحال العلمي تصرف شائع في الجامعات الجزائرية، ناهيك عن ضعف الوازع الديني ساعد في الإخلال بالأمانة العلمية، ومن هذا المنطلق يجب القول بضرورة تكامل الأدوار بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة الشؤون الدينية، بهدف توعية المجتمع الأكاديمي بخطورة السرقات العلمية وأنها تتساوى شرعا مع الإخلال بالأمانة العينية (المادية) وهذا مخالف للشريعة الإسلامية الواجب احترامها.

المراجع:

1. توام، رشاد. الأمانة العلمية في البحث الأكاديمي ارتباطاً بحق المؤلف. [على الخط]. متاح على الرابط : http://www.wafainfo.ps/pdf/t4.pdf

* بيتر درنث " Drenth, Pieter Johan Diederik " : باحث و عالم في علم النفس ولد في هولندا في مقاطعة أبالشا سنة في 08 مارس 1935. انظر:
http://www.sciforum.hu/previous-fora/2003/programme/pieter-drenth.html

2. بشوط ، الحسين . جامعاتنا العربية و التصنيف العالمي . مجلة المثقف. [على الخط] .أنظر http://almothaqaf.com/index.php/qadaya2015/898540.html

** طاهر بن بلقاسم حجار.وزير التعليم العالي و البحث العلمي حاليا، منمواليد الجزائر 1953م. دكتوراه دولة في الآداب والعلوم الإنسانية جامعة السوربون،باريس 1987. أنظر :http://albabtainprize.org/trusteeBoard/assets/cv/taher_hajar.php

3. الشروق أون لاين . مراد.ب . السرقات العلمية بالجامعة حالات شاذة و الوزارة بالمرصاد . 2016/09/18. [على الخط]. متاح على الرابط: http://www.echoroukonline.com/ara/articles/498149.html

4. فضيل، حسام الدين . الأبحاث المزورة. تسقط جامعات الجزائر في ذيل التصنيف .قناة الجزائر،7مارس 2016. [على الخط]. متاح على الرابط : http://www.algeriachannel.net

5. بن أشنهو، مراد. نحو الجامعة الجزائرية.تر:عايدة أديب باية.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،1981 .ص3.

6. عبد الله، محمد عبد الرحمان. علم اجتماع التربية الحديث. الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية ،1991،ص174

7. مرمول، محمد الصالح. دور الجامعة الجزائرية في تغيير البيئة الاجتماعية. مجلة سيرتا.وزارة التعليم العالي.ع1،ماي1979 . ص3.

8. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .وزارة التعليم العالي و البحث العلمي. المرسوم رقم 579/03 يتضمن القانون الأساسي النموذجي للجامعة، 2004.ص21.

9. حامد، عمار.التربية العربية و عائدها الاجتماعي.مجلة مستقبل الوطن العربي، ع3، بيروت،1995، ص10

10.زرزور، أحمـــــد.تقييم تطبيـــــق الإصـــــلاح الجـــــامعي الجديـــــد نظـــــام "لسانس.ماستر.دكتوراه"في ضوء تحضير الطلبة إلى عالم الشغل:دراسة ميدانية بجامعة منتوري قسنطينة والمركز الجامعي بأم البواقي.مذكرة ماجستير في علم النفس التنظيمي و تنمية الموارد البشرية.قسنطينة:جامعة منتوري،2005.ص55.

11.درويـــش، مصـــطفى. ديمقراطيـــة التعلـــيم العـــالي.ط1.الإســـكندرية: مطـــابع روايال،1992.ص 102.

12.مباركي، بوحفص.وظائف الجامعة الناشئة بين الطموح و الواقع:إصدارات مخبر التربية و التنمية .الجزائر:دار الغرب للنشر والتوزيع،2002.ص55.

13.خضر، عبد الفتاح.أزمة البحث العلمي في العالم العربي.ط3.المملكة العربية السعودية:مكتبة الملك عبد العزيز العامة،1992.ص22.

14.سيد، الهواري. دليل الباحثين في إعداد البحوث العلمية.القاهرة: دار الجيل للطباعة، 2004. ص 42.

15.سالم ، بن محمد السالم. السرقات العلمية في البيئة الإلكترونية- دراسة للتحديات والتشريعات المعنية بحقوق التأليف، المؤتمر السادس لجمعية المكتبات والمعلومات السعودية بعنوان: البيئة المعلومات الآمنة: المفاهيم التشريعات والتطبيقات، 7/6 أفريل 2010، الرياض، ص20.

16.توام ، رشاد. الأمانة العلمية في البحث الأكاديمي ارتباطاً بحق المؤلف. مرجع سابق.ص2

17.الدويك ، عبد الغفار عفيفي.الأساليب الحديثة المستخدمة في المؤسسات التعليمية في حماية النزاهة ومكافحة الفساد.المملكة العربية السعودية:جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،2013.ص16.

18.الدويك ، عبد الغفار عفيفي.مرجع سابق .ص14.

19.زرنيك، ديفيد ب .أخلاقيات العلم.تر: عبد النور عبد المنعم.الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ،2005.ص90.

20.عبد العزيز ، بن محمد السويلم، عبد العزيز، بن خالد الربيعان. المعايير و الضوابط الأخلاقية و الأمانة العلمية في البحث العلمي: تجربة مدينة الملك عبد العزيز للعلوم و التقنية.الرياض:جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.2015.ص2.

21.المرجع نفسه، ص3.

22.عبد العزيز ، بن محمد السويلم، عبد العزيز، بن خالد الربيعان. مرجع سابق.ص2.

23.الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار. الاقتباس والسرقة في البحوث العلمية من منظور أخلاقي. المملكة العربية السعودية: جامعة الملك سعود: وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي، 2015.ص 5-6.

24.الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار. المرجع السابق. ص5-6.

25.سليمان، علي، محمد، عبد الحق. الانتحال و التزوير في نقل الخبر بين القدماء والمحدثين: دراسة وصفية مقارنة لمعايير النزاهة العلمية. الرياض: جامعة الملك فيصل، 2015.ص 5- 6.

26.سليمان، علي محمد عبد الحق. المرجع السابق. ص7.

27.سليمان، علي محمد عبد الحق. المرجع السابق. ص7.

28.عجلان، بن محمد العجلان. نظام الإبداع في المملكة العربية السعودية: دراسة تحليلية مقارنة. الرياض:[دن]،2004.ص 5.

29.المرجع نفسه.ص 34.

30.المرجع نفسه.ص 36.

31.عامر ، محمود الكسواني. الملكية الفكرية ماهيتها، مفرداتها، طرق حمايتها.الأردن: دار الجيب للنشر والتوزيع، 1998، ص 23.

32.أنظر: نص المادة 25 من الأمر 03-05 المؤرخ في:2003/07/23 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة" يحق للمؤلف اشتراط احترام سلامة مصنفه والاعتراض على أي تعديل يدخل عليه أو تشويهه أو إفساده إذا كان من شأنه المساس بسمعته كمؤلف أو بشرفه أو بمصالحه المشروعة".

33.أنظر: نص المادة 31 من المرسوم التنفيذي 08-131 المؤرخ في 2008/05/03 المتضمن القانون الأساسي الخاص للأستاذ الباحث الدائم على: " يعتبر خطأ مهني من الدرجة الرابعة قيام الأساتذة الباحثين الدائمين أو مشاركتهم في عمل ثابت للانتحال وتزوير النتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها في رسائل الدكتوراه أو في أي منشور علمي".

34.وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. ميثاق الأطروحة. ديوان المطبوعات الجامعية، ديسمبر 2014، ص 14.

35.وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية. الجزائر: وزارة التعليم العالي و البحث العلمي،أفريل 2012.ص2.

36.جامعة الملك عبد العزيز. ميثاق أخلاقيات المهنة: لأعضاء هيئة التدريس و من في حكمهم بجامعة الملك عبد العزيز. جامعة الملك عبد العزيز: وكالة الجامعة للتطوير، [دت].ص9.

37.وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية. المرجع السابق. ص 5-6.

38.وزارة التعليم العالي والبحث العلمي. ميثاق الأخلاقيات والآداب الجامعية. المرجع السابق. ص 7.

39.خضر، عبد الفتاح. المرجع السابق. ص24

40.منصور، نعمان، غسان، ذيب النمري. البحث العلمي حرفة و فن.الأردن: دار الكندي للنشر و التوزيع،1998.ص61-62.

41.المرجع نفسه. ص61-62.

42.خضر، عبد الفتاح. المرجع السابق. ص24-25.

43.عبد الرزاق، السنهوري. الوسيط في شرح القانون المدني- حق الملكية. ج8. القاهرة: دار النهضة العربية، [دت]. ص239.

44.محمد عبد الغني، المعوض، محسن أحمد، الخضيري. الأسس العلمية لكتابة رسائل الماجستير والدكتوراه. القاهرة: المكتبة الانجلوالمصرية، 1992.ص109

45.الرقش، وهيبة. بين الترجمة والتعريب: المصطلح العلمي العربي وإشكالية عدم استقراره. مذكرة ماجيستير. قسنطينة: جامعة منتوري، 2007.ص34

46.قطاف تمام، عبد الكريم. أمانة المترجم بين النظرية والتطبيق: آراء ومفاهيم. بسكرة: جامعة محمد خيضر، 2012.ص3.

47.أبو جمال، قطب الإسلام نعماني. الترجمة: ضرورة حضارية. [دم]: الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ،2006. ص181.

48.الشامي، أحمد محمد. المعجم الموسوعي لمصطلحات المكتبات والمعلومات. الرياض: دار المريخ،(1988).ص143.

49.بنت عبد العزيز اليحيا، نادية. خصائص الإستشهادات المرجعية في الوثائق والمخطوطات. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية، 2002.ص46.

50.حشمت، قاسم. تحليل الإستشهادات المرجعية وتطور القياسات الوراقية .ط2.القاهرة :دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 1995.ص126.

51.جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عمادة التقويم والجودة. الاستشهاد بالمراجع في المقالات والتقارير العلمية. الرياض:جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،2012.ص7-9.

52.المرجع نفسه. ص 7-9.

53.جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية،عمادة التقويم والجودة.المرجع السابق.ص7-9.

54.جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عمادة التقويم والجودة. المرجع السابق. ص7-9.

55.محمد محمد ، سيد ،أحمد ،عامر. دور الأنظمة واللوائح في مكافحة جرائم الإخلال بالنزاهة العلمية: دراسة فقهية وتطبيقية على الأنظمة السعودية. الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2015.ص1.

56.مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، الخطة الوطنية للعلوم والتقنية والابتكار. ضوابط الأمانة العلمية. المملكة العربية السعودية: مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، 2012.ص7.

57.الظاهري، نوف محمد وآخرون .تقييم البرامج العالمية لكشف السرقات العلمية باللغة العربية للأبحاث الجامعية = Turnitin,CheckforPlagiarism,PlagScan,I thenticate,SafeAssgnments" ".الرياض:جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ،2015.ص6.

58.الظاهري، نوف محمد وآخرون .مرجع سابق.ص6.

59.نوف، محمد الظاهري وآخرون .المرجع السابق. ص6-7.

60.للمزيد أنظر: http://www.turnitin.com

61.نوف، محمد الظاهري وآخرون .المرجع السابق. ص8.

62.نوف، محمد الظاهري وآخرون. المرجع السابق. ص8.

63.يقصد بالحماية الوقائية أو الاستباقية، مجموعة الإجراءات الإدارية التي تستهدف تنمية الوازع الأخلاقي وتعزيز الوعي الأكاديمي ومخاطبة الضمير الأخلاقي للباحثين لثنيهم عن الوقوع في فخ السرقات العلمية؛ وهي تشمل بذلك كل المناشير والتعليمات التي تصدرها المؤسسات الجامعية ومراكز البحث بهدف ضمان النزاهة الأكاديمية، وتختلف تسمياتها ما بين: (ميثاق البحث العلمي، دليل البحث العلمي، دليل الأمانة العلمية، ميثاق أخلاقيات الجامعة. أنظر: عمادة التقويم والجودة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سلسلة دعم التعلم والتعليم في الجامعة. السرقة العلمية: ما هي؟ وكيف أتجنبها؟ المملكة العربية السعودية، 2013، متاح على الرابط:

https://units.imamu.edu.sa/colleges/science/FilesLibrary/Documents/08.pdf

64.جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عمادة التقويم والجودة. المرجع السابق. ص15-17.

65.سالم بن محمد، السالم. مرجع سابق. ص19.

66.جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية عمادة التقويم والجودة. المرجع السابق. ص 19.

67.البخاري أبو عبد الله، محمد، بن إسماعيل. صحيح البخاري. ط1. تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، لبنان: دار طوق النجاة، 2001.ص19

68.إياد، أحمد، محمد، إبراهيم. دور الجامعات في تحقيق النزاهة العلمية. الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2015.ص3-6.

69.ربيع بن طاحوس، القحطاني. أنماط التنشئة الأسرية للأحداث المتعاطين للمخدرات: دراسة تطبيقه على الأحداث المتعاطين للمخدرات الموقوفون بدار الملاحظة بمدينة الرياض. الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، 2000.ص18-19.

70.ربيع بن طاحوس، القحطاني. مرجع سابق. ص 30.

71.القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 الصادر عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والمتعلق بالسرقة العلمية.

72.القرار الوزاري رقم 933. مصدر سابق.

73.القرار الوزاري رقم 933. مصدر سابق.

74.القرار الوزاري رقم 933. مصدر سابق.